المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

29/12/2015

الاتحاد الاشتراكي
جريدة يومية
www.alittihad.press.ma

الحكومة ترتبك بين الحضور والغياب

محمد العلمي: هدفنا التشارك والتفاعل والتنسيق في الإصلاح والقطيعة مع منطق الهيمنة والاستفراد

ومحمد الصبار يوصي بالتدقيق في ولوج سلك القضاء

11/2015/3

■ من مجلس المستشارين: بديعة الراضي

من أشغال اليوم الدراسي

قال رئيس الفريق الاشتراكي محمد العلمي في كلمته باسم الفريق الاشتراكي وفرق الأصالة والمعاصرة، والاتحاد العام لمقاولات المغرب والفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي، وفريق الاتحاد المغربي للشغل ومجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل بمجلس المستشارين باليوم الدراسي حول سؤال التوافق الإيجابي في إصلاح منظومة العدالة أن الهدف من تنظيم يوم دراسي بمجلس المستشارين حول «سؤال التوافق الإيجابي لإصلاح منظومة العدالة» وقضاياها، يفوق في معناه مجرد اللقاء نخبة من المتخصصين والفاعلين المدنيين والمؤسسة التشريعية حول موضوع قيل فيه الكثير، بل إننا نتطلع إلى لقاء حي يطرح فيه سؤال التوافق الإيجابي بشكل واضح وجلي، يستحضر فيه كل تداعيات النقاش العام حول العدالة وبكل التجاذبات الحاصلة حوله من داخل نفس الأطراف المشكلة لركائز منظومة العدالة، والتي تتابع يوميا عبر وسائل الإعلام المكتوبة والالكترونية مدى اتساع الهوة حول أفق ومدى الإصلاح وعلاقته بالدستور وبالتطورات الحاصلة على مستوى الممارسة القضائية ونتائجها المجتمعية، نظرا لارتباطها الوثيق بمختلف جوانب الحياة العامة اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا وإنسانيا .

واضاف العلمي أن هذا اليوم الدراسي الأول يأتي بعد الخطاب الملكي الافتتاحي للدورة التشريعية الأخيرة وبعد أن استكمل مجلس المستشارين هياكله التنظيمية. كما انه جاء للتعبير عن رغبة الفرق والمجموعة المنظمة لليوم الدراسي في إرساء منهجية توافقية أساسها التشارك والتنسيق والتفاعل في الطرح المشترك للمواضيع المجتمعية المصيرية والتي تتطلب تظافر جهود كل الفاعلين المعنيين كل من موقعه قصد بلورة الرؤى والتصورات وتوضيح ما يمكن توضيحه واستجلاء كل مكامن الاختلاف. فكان اختيارنا لموضوع إصلاح العدالة مدخلا أوليا في طريق هذه المنهجية التي نريدها قاعدة لنا في العمل من داخل مجلس المستشارين وأضاف العلمي باسم الفرق المشاركة أن جلالة الملك محمد السادس قد حدد في منطوق خطابه بمناسبة افتتاح الدورة التشريعية الأخيرة، توجيها ملكيا لمؤسسة المجلس بحث فيه على جعل البرلمان فضاء للحوار الجاد والمسؤول حول كل القضايا الوطنية الكبرى، والتي تتزامن واللحظة التاريخية التي تعيشها بلادنا، وهو ما يقتضي من الجميع تحمل مسؤوليته السياسية والوطنية كما أكد جلالته كذلك في نفس الخطاب، أن لا سبيل للحوار الجاد والمسؤول إلا باعتماد التوافق الإيجابي في كل القضايا الكبرى للأمة، مع تجنب و نفادي التوافقات السلبية التي تحاول إرضاء الرغبات الشخصية. واكد العلمي أن اختيار موضوع هذا اليوم الدراسي هو اختيار واع و مقصود، نرمي جميعا من خلاله إلى تفعيل الخطاب الملكي من جهة، ومن جهة ثانية المحاولة الصادقة لجعل موضوع إصلاح العدالة بالمغرب موضوع توافق إيجابي ناجح و مؤثر، قناعة منا انه بالتوافق نستطيع بناء الصعب والمستحيل وهذا هو دورنا النطبيعي، و الحيلولة دون عرقلة أو إعاقة مسار التطور الذي تفرضه اللحظة التاريخية ببلادنا. مضيفا أن ضرورة التوافق الإيجابي وفي علاقته بالمؤسسة المعنية ومعالجتها للقضايا الكبرى للأمة هو توافق سياسي يتحكم فيه التعاون بين القوى السياسية على تحديد الأهداف والإجراءات والمهاكل في قطع بات وتام مع منطق الهيمنة لطرف ما يسعى إلى الانفراد بتمرير ما يريد وتسويقه على انه ما يحقق الصالح العام.

وجاء في مسار كلمة الفرق المشاركة:» انه يوم دراسي لكل هذه الرؤى الملمة بالموضوع تنظيرا وممارسة، رؤى تفتح لها هذا الفضاء للحوار والتنوير والتطارح بغية تقريب وجهات النظر وبغية كذلك إنتاج معرفة علمية حول منظومة العدالة في المغرب تراعي الخطابات المرجعية لجلالة الملك في موضوع إصلاح العدالة منذ 2007 كما تراعي المكتسبات التي حققها الشعب المغربي كما تم تكريسها في دستور فاتح يوليوز2011، وتستحضر في نفس الوقت كل المعاهدات والمواثيق الدولية التي صادق عليه المغرب و بواهما المكانة الدستورية و العملية وبالخصوص في ما يتعلق بالسلطة القضائية.

كما أننا نطرح هذا اليوم الدراسي، ونحن مقبلون على بدء مجلس المستشارين في الأيام المقبلة، التداول في القوانين التنظيمية المحالة على لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان فيما يتعلق بالسلطة القضائية و النظام الأساسي ، ونعتبر هذا اليوم فرصة سانحة للامسة بعض الجوانب المتعلقة بالعدالة والقضاء بالمغرب.

إن التجربة السياسية المغربية أثبتت بما لا يدع مجالا للشك، مدى قدرتها على التوافق السياسي الإيجابي في القضايا المصيرية وفي قضايا الشأن العام التي تواجه المجتمع، وما محطة دستور 2011 لأسمى وارقى توافق سياسي إيجابي بين القوى السياسية وبين القبول المجتمعي لهذا الدستور الذي راهن عليه المغاربة من أجل مغرب حداثي و ديمقراطي ومتقدم. وهو ما تم تصديره في دستور 2011 الذي ينص «أن المملكة المغربية وفاء لاختيارها الذي لا رجعة فيه، في بناء دولة ديمقراطية يسودها الحق والقانون، تواصل بعزم مسيرة توطيد وتقوية مؤسسات دولة حديثة، مرتكزاتها المشاركة والتعددية والحكامة الجيدة، وإرساء دعائم مجتمع متضامن يتمتع فيه الجميع بالأمن والحرية والكرامة والمساواة وتكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية ومقومات العيش الكريم في نطاق التلازم بين حقوق وواجبات المواطنين».

إن تحقيق كل ما جاء في هذا التصدير يتطلب منا استكمال بناء المؤسسات الدستورية وتنزيل وتفعيل مبادئ الدستور وأحكامه، ومنها باب القضاء موضوع يومنا الدراسي هذا، قناعة منا بأن القضاء يعد الركيزة الأساسية لقيام الدولة و استمرارها وان استقلالية القضاء هي من استقلالية الوطن، وبالتالي فيومنا الدراسي ليس ببديلا عن أي مبادرة في هذا السياق الجدلي الفعال.

بل هو مساهمة من المؤسسة التشريعية في إبداع الية جديدة عبر التوافق الإيجابي المؤسس بالجدال الفكري و السياسي و القانوني على أرضية فتح المجال لكل الآراء بكل ديمقراطية خدمة للمصلحة العليا للوطن .وفي الأخير نؤكد أننا نطمح خلال هذا اليوم الدراسي إلى استخلاص آليات ومظاهر ومرتكزات التوافق الإيجابي في موضوع إصلاح العدالة نظرا لأنيته واستعجاليته، ونظرا كذلك لتفرعاتها الإشكالية في تدقيق أفق ومرامي استقلالية القضاء وكيفية تحقيق منظومة عدالة ناجعة وشفافة واي قضاء نريده حاميا للحقوق و الحريات وقاطعا مع الظلم و التسلط».

ودعا محمد الصبار باسم المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى ضرورة التدقيق في شروط الولوج إلى سلك القضاء مستعرضا في هذا الجانب توصيات تتعلق بمشروع القانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة.

وقال الصبار أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان لاحظ أن الشرط الثاني في المرشحين لاجتياز المباراة الملحقين القضائيين يتمثل في «أن يكون المرشح حاصلا على شهادة جامعية يحدد القانون نوعها والمدة اللازمة للحصول عليها» وهي الصيغة التي اعتبرها المجلس عامة.

وذكر محمد الصبار بالمادة 9 من نفس المشروع التي تنص على أن «يحدد القانون فئات المهنيين والموظفين المخول لهم اجتياز المباراة وكذا نوع الشهادة الجامعية» في حين حددت المادة 10 بدقة شروطا كفيلة بولوج بعض المهنيين سلك القضاء.

وقارن الصبار ذلك بالقانون الفرنسي وما خضع له من تعديلات تدقق في شروط الولوج إلى هذه المهنة. كما ذكر الصبار باسم المجلس بكل اقتراحاته في هذا الصدد في مذكرات سابقة.

إلى ذلك وأصل اليوم الدراسي حول إصلاح منظومة العدالة أشغاله ببرنامج حافل بمداخلات في جلستين سيشارك فيها الجمعية المغربية للنساء القاضيات والوداية الحسنية للقضاة والمرصد المغربي للسجون وجمعية هيئات المحامين بالمغرب وجمعية عدالة من أجل محاكمة عادلة والمنظمة المغربية لحقوق الإنسان، والعصبة المغربية لحقوق الإنسان ومنتدى الكرامة لحقوق الإنسان.

وذكر رئيس الجلسة أن الحكومة في شخص وزير العدل ستلتحق باليوم الدراسي في الساعة الثانية عشرة والنصف، بعد اعتذار سابق.

تكوين

نظمت مؤخرا، اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بني ملال خريبكة بالمؤسسات السجنية بالجهة، ورشات تكوينية لفائدة موظفي وموظفات المؤسسات السجنية بالجهة، وذلك بمناسبة اليوم الوطني للسجين. وذكر بلاغ للجنة أن هذه الورشات التكوينية المنظمة حول موضوع "القواعد الدنيا لمعاملة السجناء في ضوء المرجعية الدولية لحقوق الإنسان والقوانين الوطنية"، تهدف إلى تكريس سياسة الانفتاح والتواصل والتفاعل مع كافة الفاعلين والمسؤولين على المؤسسات السجنية على المستوى الجهوي من أجل النهوض بثقافة حقوق الإنسان بالمؤسسات السجنية وتقوية قدرات موظفي وموظفات المؤسسات السجنية في مجال حقوق الإنسان.

المبادرة الملكية بتكليف الحكومة والمجلس الوطني لحقوق الإنسان بالقيام باستشارات موسعة بشأن الإجهاض خلقت نقاشا جديا وتعدديا

أم الغيث بوسيف (و.م.ع)

قال رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان ، إدريس اليزمي، إن مبادرة جلالة الملك محمد السادس، بتكليف المجلس والحكومة، ممثلة في وزارتي العدل والحريات والأوقاف والشؤون الإسلامية بإجراء استشارات موسعة بشأن إشكالية الإجهاض بالمغرب ، مكنت من خلق نقاش عمومي واسع، جدي وتعددي.

وأوضح اليزمي، في تصريح لوكالة المغرب العربي للأنباء، استعرض فيه حصيلة إنجازات المجلس برسم السنة الحالية ، أنه في المغرب، كما في سائر بلدان العالم ، فإن الإشكالية التي يطرحها موضوع الإجهاض حساسة للغاية ، كما أن الآراء بشأنه تعدو متضاربة ومتباينة، معتبرا أن هذه المبادرة الملكية تمثل « تجسيدا رائعا للديمقراطية التشاركية ، التي تبدو ملحة كلما تعلق الأمر بمواضيع حساسة تخلق جدلا بالمجتمع ، أو باورش استراتجية». وأبرز السيد اليزمي ، أن المبادرة الملكية بإطلاق نقاش وطني حول الإجهاض ، « إنجاز يكتسي رمزية ودلالة عالية» ، موضحا أن المجلس انخرط في هذا الإطار، في عمل تواصلي موسع، وفي الإنصات إلى 66 جمعية وشبكة تمثل كافة أطياف المجتمع المغربي وتلقى 72 مذكرة كتابية وأكثر من 20 عرضا.

ويرأي اليزمي، فإن هناك قمة إنجاز مهم تحقق سنة 2015 ، ويستحق الأخذ بعين الاعتبار، وهو ذاك التفاعل الذي حصل بين البرلمان والمجلس الوطني لحقوق الإنسان. وتكر في هذا السياق، بأنه في 22 يوليوز من السنة الحالية تمت امام مجلس المستشارين مناقشة التقرير الأول الذي عرضه المجلس على الغرفتين مجتمعتين ، تطبيقا للفصل 160 من الدستور.

وأضاف أن هذه الدورة تميزت بتدخل ثمانية فرق برلمانية وجرت بحضور ثمانية وزراء تدخلوا هم بدورهم ، مشيرا إلى أن التقرير الكامل لهذه الدورة تم نشره من قبل المجلس.

كما عرفت هذه السنة تجليا آخر لهذا التفاعل ، يضيف المتحدث ، إذ طلبت إحدى الغرف البرلمانية رأي المجلس بخصوص مشاريع قوانين تهم الإعاقة ومحاربة الإرهاب وهيئة المناصفة ومحاربة كل أشكال التمييز، والمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة والملتمسات والمقترحات التشريعية.

واعتبر اليزمي أن شراكة من هذا القبيل بين مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان (هناك أكثر من 110 مؤسسة في العالم) والبرلمان ، يظل نظيرها على المستوى الدولي.

ومن جهة أخرى، أشار رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى مشاركة المجلس في العملية الانتخابية التي عرفها المغرب سنة 2015 والتي شملت جوانب مختلفة.

وفي هذا الصدد ، ذكر اليزمي بأن المجلس أصدر خلال مناقشة البرلمان للقوانين الانتخابية والقوانين المنظمة للجماعات المحلية ، مذكرة بعنوان «45 توصية من أجل انتخابات أكثر إدماجا».

وتلا هذا التقرير، يستطرد اليزمي، إحداث اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات، التي يترأسها المجلس ، إذ تم اعتماد 4024 ملاحظا يمثلون 34 جمعية وطنية ، و6 هيئات دولية ، وتنظيم 6 دورات تكوينية لفائدة 1200 متدرب ، مشيرا إلى أن المجلس ، من جهته عبأ 474 ملاحظا وأصدر تقريره الأولي يوم 6 شتنبر 2015.واوضح رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن كافة المنظمات التي تتبعت باهتمام هذه الاستحقاقات الوطنية أجمعت على أن الاقتراع تم في جو توفرت فيه كافة الضمانات الأساسية للحرية والجدية والشفافية ، وأن الاختلالات التي تم تسجيلها كانت محدودة ولم تؤثر على جوهر عملية الاقتراع.

غير أن هذا الملاحظة ، يستدرك المسؤول الحقوقي ، لا تعني أن الإطار القانوني المنظم للانتخابات بالمغرب غير قابل للتحسين ، ولهذا السبب ،يضيف ،« نعتزم في شهر يناير المقبل تنظيم ندوة وطنية حول إصلاح القانون الانتخابي ، استعدادا للانتخابات التشريعية المقبلة ».

وبخصوص تفاعل المملكة مع الهيئات الأممية لحقوق الإنسان ، ذكر رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالزيارة ، الثانية من نوعها لفريق تقفي عن المفوضية السامية لحقوق الإنسان للأقاليم الجنوبية للمملكة، شهر أبريل 2015 بدعوة من المملكة ومن المجلس.

وقال إن هذا الوفد تمكن من تنظيم لقاءات مع ممثلي المجتمع المدني ، ومن عقد اتصال مباشر بلجن جهوية مشهود لها بالمهنية والمصداقية والاستقلالية على المستوى الوطني كما الدولي.

اما في ما يتعلق بموضوع الجالية المغربية المقيمة بالخارج ، فاوضح السيد اليزمي أن المجلس « يتعامل مع المسألة في إطار الاحترام الدقيق لصلاحياته دون إغفال أن مؤسسات عديدة أخرى تتولى هذه الإشكالية الاستراتيجية».

وفي هذا الإطار، يقول اليزمي ، واصل المجلس الوطني لحقوق الإنسان طيلة هذه السنة ، التفكير في معايير المشاركة الانتخابية لمغاربة الخارج انطلاقا من بلدان الإقامة ، وذلك تماشيا مع مقتضيات الفصل ال17 للدستور ، مشيرا إلى أن المجلس سيقترح توصيات في هذا الشأن في تقريره النهائي حول ملاحظة الانتخابات.

ومن جهة أخرى أشرف المجلس على دراسة حول المغاربة المقيمين في أوروبا الذين كانوا ضحية لحالات التمييز ، موضحا أن هذا التقرير كان من التقرير مناقشته خلال الاجتماع الأخير للجنة الفرعية في شهر أكتوبر الماضي ، لكنه ينطلب من الاتحاد الأوروبي سيتم تداوله خلال اجتماع اللجنة الفرعية للهجرة والشؤون لاجتماعية ، التي ستجتمع خلال الفصل الأول من سنة2016 .

وحسب اليزمي ، فإن سنة 2015 كانت سنة غنية كما تشهد على ذلك العشرات من الإصدارات التي تعكس ديناميكية المجلس وتعامله بكل عدالة مع قضايا الاعاقة والانتخابات والمساواة والمناصفة والحريات العامة.

كما أصدر المجلس دليلين حول القريبة على حقوق الإنسان، الأول موجه إلى أندية حقوق الإنسان والمواطنة والمؤسسات التعليمة ، والآخر موجه للشباب ، بشراكة مع اليونيسكو ، فضلا عن إنجاز تحقيق وطني حول قيم حقوق الإنسان في المجتمع المغربي سيتم نشر نتائجه مطلع سنة 2016 ، وكذا إنهاء استعدادات إطلاق المعهد الوطني للتكوين حول حقوق الإنسان .

تعيش الشخوص بين الحلم واليقظة بحثا عن الخلاص من سلطة المكان

تتويج «كدور الذهب» بالجائزة الكبرى للمهرجان الوطني للمسرح الحساني

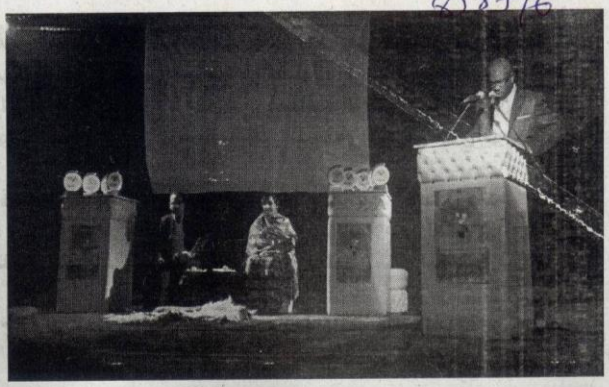

تكلف الناقد الدكتور حسن اليوسفي، عضو لجنة التحكيم المهرجان الوطني للمسرح الحساني في دورته الثالثة والذي نظم بمدينة أكادير بين 17 و19 دجنبر 2015، بقراءة التقرير النهائي والتوصيات للجنة التحكيم المهرجان. والتي تشكلت من المسرحي عبدالكريم برشيد رئيسا، وعضوية كل من ميلود بوشايد، ومصطفى التوبالي والعزة بيروك وحسن اليوسفي. وذلك في حفل اختتام فعاليات الدورة الثالثة للمهرجان الوطني للمسرح الحساني، والذي ينظمه محترف وفاء أكادير للمسرح كل سنة بمدينة أكادير. وقد شهد الحفل حصد فرقة أدوار للمسرح الحر من مدينة كلميم بوابة واد الصحراء، لجل جوائز المهرجان، ومنها الجائزة الكبرى.

وهكذا توجت الممثلة علية طوير بجائزة التشخيص إناث، فيما حصد الممثل أيوب بوشان جائزة التشخيص ذكور مناصفة مع الفنان سالم بلال من فرقة أنفاس الداخلة (مسرحية الصعلوك). ونال الفنان عبداللطيف الصافي جائزة إعداد النص الى الحسانية مناصفة مع الفنان علي مسدور من فرقة أنفاس الداخلة (مسرحية الصعلوك). باقي جوائز لجنة التحكيم ذهبت الى فرقة بروفامن العيون عن مسرحية «مازلنا حايين» خصوصا جائزة التاليف وقد نالها المسرحي عبدالرحمان الزاوي وجائزة الإخراج للفنان هشام ابن عبدالوهاب. وأضافت اللجنة جائزة خاصة وسمتها بجائزة لجنة التحكيم نالتها الفنانة خادم الله أبا عن عرض «جميلي» لرفقة اولاد البلاد من بوجدور، فيما حظيت فرقة أدوار للمسرح الحر بكلميم وعرضها المسرحي «كدور الذهب» الجائزة الكبرى للمهرجان.

وشاركت سبعة فرق في المسابقة الرسمية للمهرجان، فرقة طروبادور من آسا بمسرحية «عرس الدم»، فرقة اولاد البلاد الفن من بوجدور بمسرحية «جميلي»، شباب وإبداع للثقافة والفن من العيون بمسرحية العاصفة والكمان، فرقة أدوار للمسرح الحر من كلميم بمسرحية «كدور الذهب»، فرقة أنفاس من الداخلة بمسرحية «الصعلوك»، فرقة الحبشي من السمارة بمسرحية «بيل والبصمة» وفرقة بروفا من العيون بمسرحية «مازلنا حايين».

جماليات العرض المسرحي

وقد أشادت اللجنة بمستوى العروض المسرحية المقدمة خلال الدورة الثالثة للمهرجان، فيما شددت ضمن توصياتها على ضرورة المحافظة على التكوين في مختلف تقنيات المسرح. وقد شهدت الدورة تنظيم ورشتي التشخيص والإخراج أطرتهما كل من الفنانين علية طوير وعزيز أبلاغ. والى جانب العروض والورشات شهدت قاعة بلدية أكادير حفلا للطرب الحساني أحيته بنات عيشاتة بحضور الشاعرين محمد السويح والبزيد السالك. وقد عرفت خيمة المهرجان تنظيم ندوة حول «المسرح الحساني» أطرها الناقد اسليمة أمرز، وشارك فيها العديد من الباحثين منهم ميلود بوشايد والعزة بيروك. وقد حاولوا جميعا أن يتناولوا الأشكال التعبيرية وتشكيل الفضاء في التجربة المسرحية الحسانية الى جانب استلهام الفنا التشكيلي في المسرح الحساني وانتهاء بالغناء والرقص في الثقافة الحسانية. ومن الخلاصات الأساسية لهذه الندوة، ضرورة حضور العروض ضمن انشغالات المقاربات التي تقدمها الندوات المحورية، مع ما يوازي هذا المعطى من تدقيق للمصطلحات وانفتاح على جماليات العرض المسرحي.

دورة أخرى إذن من فعاليات المهرجان الوطني للمسرح الحساني والذي ينظمه محترف وفاء أكادير للمسرح بشراكة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان ويدعم من مركز الدراسات الصحراوية وولاية جهة سوس ماسة وبلدية أكادير، ولعلها حلقة متواصلة كي يتحول المهرجان الى جانب مهرجانات أخرى منها على الخصوص مهرجان كلميم الدولي لمسرح الجنوب ومهرجان الداخلة.. الى رافد أساسي لتكريس وتأهيل الممارسة المسرحية بأقاليمنا الجنوبية. كما ينتظر أن تقعد هذه المهرجانات لممارسة مسرحية تخضع للتكوين والتأطير المناسب، مع ملاحظة لافتة في التجارب المسرحية المقدمة والمتمثلة في حضور المراة اللافت الى جانب الطاقات الشابة، والتي تعد بالمسرح الى المستقبل.

سلطة المكان وسحره

تتويج فرقة أدوار للمسرح الحر بكلميم بعرضها المسرحي «كدور الذهب» هو التتويج الثاني بعد السنة الماضية عن مسرحيتها «الريح»، وهو ما يشكل تتويجا لمسار هذا الفرقة التي انشغلت ومنذ تاسيسها بالتكوين الذي أطره نخبة من المسرحيين والفنانين المغاربة الى جانب تنظيمهم لمهرجان كلميم الدولي لمسرح الجنوب. مسرحية «كدور الذهب» (باللغة الحسانية)، إنتاج 2015 هي من إعداد وإخراج الفنان المسرحي عبداللطيف الصافي. وأداء كل من الممثلين: يوسف أرزامة (في دور الأب) وأيوب بوشان ومصطفى آكادر (في دور الأبناء) وعلية طوير (في دور الأم)، وهو ما شكل نسيجا متكاملا في الأداء المسرحي. الأبناء في مواجهة أبائهم والحلم بالوصول الى الذهب، ذاك الحلم المستحيل الذي حكته الأم وصدقته وصدقه الأبناء. في مسرحية «كدور الذهب» تنطلق الدعوة الى الفرجة منذ البداية، وهو ترحاب خارج سياق «الدرامي» يحيلنا الى نمط مختلف للفرجة المسرحية التي اقترحتها فرقة أدوار. فمنذ البداية نستعيد جزءا من تاريخ آسن للصحراء، لنكتشف سلطة المكان وسحره وعمقه في جذور ويوتوبيا الرمال الممتدة عبر الأفق. وفي المحكي الشفوي عند الأم، وفي حلمها يتحول مال الأبناء الى جنون بالامتلاك والتملك لـ«كدور الذهب» المفقودة، ولا ندري هنا هل في الحلم أم في يقظة الأولاد ونشدانهم الخلاص من «سلطة المكان». وفي رحلة البحث للأولاد نعيد اكتشاف جزء من علاقة جيل بالمكان، ليتجدد نفس السؤال عن مصير الإنسان القدري والحتمي حينما لا يختار في اللحظة التاريخية المناسبة.

سهر على سينوغرافيا «كدور الذهب» صفاء العلالي والديكور التشكيلية حفيظة بوزكية والإنارة ابراهيم عجاج والموسيقى خالد سكومي فيما أسندت إدارة الخشبة لحسن لحمادي في حين يسهر شفيق داويلي على المحافظة العامة وعتيقة ابو العتاد على إدارة الإنتاج ويحضر الفنان عبدالعزيز نافع كمساعد للمخرج والكاتب والإعلامي عبدالحق ميفراني مديرا للعلاقات العامة. مسرحية «كدور الذهب» أداء نسج جزء من تفاصيل «مسرح» آخر بدأ يتشكل اليوم في أقاليمنا الجنوبية المغربية، ونعل في «كدور» الصحراء «ذهب» يغني المستقبل

● عبدالحق ميفراني

الكشف عن تقرير حول حقوق السجينات خلال لقاء بالدارالبيضاء

7-9271

الدارالبيضاء (و م ع) من المنتظر أن تكشف اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة الدارالبيضاء سطات، خلال لقاء بالعاصمة الاقتصادية، 30 دجنبر الجاري، عن تقريرها حول «حقوق السجينات بين المعايير الدولية وظروف الاحتجاز».

وأوضح بلاغ للجنة أن هذا التقرير، الذي أعدته اللجنة، خلال الفترة ما بين غشت 2014 وغشت 2015، يهدف إلى تشخيص أوضاع السجينات في المؤسسات السجنية بجهة الدارالبيضاء سطات، ورصد وتتبع مدى ملاءمة السياسة السجنية للمعايير الدولية الخاصة بحقوق السجينات، بالإضافة إلى بلورة توصيات واقتراحات، من أجل ضمان حماية حقوق هذه الفئة.

وتابع أن التقرير، الذي استند إلى مصادر متنوعة تضمنت معطيات المندوبية العامة لإدارة السجون، وتقارير الزيارات والمقابلات التي قامت بها مجموعات الرصد المكلفة بتجميع المعلومات، شمل سبع مؤسسات سجنية تابعة لجهة الدارالبيضاء – سطات، في مدن

الدارالبيضاء والمحمدية وبنسليمان وبرشيد وسطات والجديدة وابن حمد.

ويندرج هذا العمل في إطار صلاحيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان المتمثلة في زيارة أماكن الاعتقال والمؤسسات السجنية، ومتابعة أحوال السجناء ومعاملتهم، وإعداد تقارير عن الزيارات ورفعها إلى السلطات المختصة، كما يأتي في إطار برنامج عمل اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالدارالبيضاء سطات، المتعلق بتتبع وحماية حقوق الإنسان داخل سجون الجهة، وإعمالا لتوصيات المجلس المتعلقة بضرورة إعداد تقارير حول الفئات الهشة داخل السجون، الواردة في تقريره لسنة 2012 «أزمة السجون: مسؤولية مشتركة».

وسيشهد هذا اللقاء مشاركة ممثلين عن المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج والمجلس الوطني لحقوق الإنسان والقطاعات الحكومية المعنية خاصة العدل والصحة والتعليم، وفعاليات المجتمع المدني العاملة في مجالي السجون وحقوق النساء، بالإضافة إلى ممثلي وممثلات وسائل الإعلام.

وتسعى اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالدارالبيضاء سطات، من خلال هذا اللقاء إلى تعميم خلاصات التقرير وتوصياته، وإثارة نقاش عمومي حولها يرمي إلى إشراك كل الفاعلين المعنيين، من أجل العمل على إيجاد حلول للتحديات والمشاكل التي رصدها التقرير، بهدف تحسين أوضاع السجينات، وضمان حماية حقوقهن الإنسانية.

طالبت بملاءمة التشريعات مع الدستور والمواثيق الدولية

الحركة النسائية تنتقد مشروعي هيئة المناصفة ومحاربة العنف ضد النساء

عزيزة الغرفاوي

2-9271

أثار مشروع قانون رقم 79.14 المتعلق بهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز الكثير من الجدل الاجتماعي، ولقي رفضا وانتقادات من قبل جمعيات نسائية، على اعتبار أنه "لم يُترجم مقتضيات الدستور، ولم يراع التزامات المغرب الدولية في مجال حقوق الإنسان بصفة عامة وحقوق النساء بصفة خاصة". ولم يكن مشروع قانون رقم 13-103 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء أفضل منه، حيث إن الجمعيات النسائية لم تكن راضية عنه ولا عن الأداء الحكومي بصفة عامة في ما يخص التشريعات ذات الصلة بمحاربة العنف والتمييز ضد النساء، إذ أصدرت العديد من البيانات عبرت فيها عن رفضها لمحتوى المشروع، ونددت بعدم التشاور وإشراكها في إعداده من طرف وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية. بل إن الحركة النسائية ذهبت أبعد من ذلك، حيث نظم تحالف ربيع الكرامة، المكون من جمعيات نسائية وحقوقية، في نونبر الماضي، وقفات احتجاجية أمام محاكم المدن الكبرى للمملكة للمطالبة بملاءمة التشريعات المتعلقة بمحاربة العنف ضد النساء مع دستور 2011 ومع المواثيق الدولية التي وقع عليها المغرب منذ سنوات.

وانتقدت الحركة النسائية تأخر الحكومة في إخراج هذا المشروع إلى حيز الوجود، كما انتقدت مشروع قانون هيئة المناصفة ومكافحة جميع أشكال التمييز على اعتبار أن هذه الهيئة أُفرغت من محتواها.

وفي السياق ذاته، سجل المجلس الوطني لحقوق الإنسان من خلال قراءته لهذا المشروع أن كتابة النص كانت ذكورية بامتياز، وأن النصوص تخاطب الذكور ولا تهم النساء. كما سجل منتدى الزهراء للمرأة المغربية ومنتدى الأسرة والطفل بدورهما مجموعة الملاحظات، على رأسها غياب تصدير لديباجة القانون بالنسبة لمشروع الهيئة، نظرا لأهميتها في تأطير فهم مقتضيات القانون وفي تحديد سياقات هذا القانون وخلفياته وأهدافه، وغياب مجموعة من المفاهيم والتعريفات.

وخضع مشروع قانون محاربة العنف ضد النساء لسلسلة تعديلات، حسب ما صرحت به وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، بمناسبة اليوم الوطني للمرأة، وينتظر المجلس الحكومي النسخة الجديدة من هذا القانون من أجل الدراسة والمصادقة، فيما ينتظر أن يعرض مشروع قانون هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكل التمييز على البرلمان من أجل الدراسة والمصادقة، بعد أن صادق عليه مجلس الحكومة في مارس الماضي. وأُعد هذا المشروع من خلال اعتماد "مقاربة تشاركية، حيث تلقت اللجنة العلمية الخاصة بإعداد المشروع أزيد من 80 مذكرة من طرف هيئات وطنية، وجمعيات وشبكات المجتمع المدني، وهيئات مهنية، وأحزاب سياسية، وأفراد.

المنعطف
جريدة يومية شاملة
www.almounaataf.ma

"كدور الذهب" تفرقة أدوار للمسرح بكلميم تتوج بالجائزة الكبرى للمهرجان الوطني للمسرح الحساني بأكادير

5187/13

تكلف الناقد الدكتور حسن البوسفي، عضو لجنة التحكيم المهرجان الوطني للمسرح الحساني في دورته الثالثة والذي نظم بمدينة أكادير بين 17و19 دجنبر 2015، بقراءة التقرير النهائي والتوصيات للجنة من المسرحي عبدالكريم برشيد رئيسا، وعضوية كل من مبلود بوشايب، ومصطفى الشوالي والعزة بيروك وحسن البوسفي، وذلك في حفل اختتام فعاليات الدورة الثالثة للمهرجان الوطني للمسرح الحساني، والذي ينظمه محترف وفاء أكادير للمسرح كل سنة بمدينة أكادير. وقد شهد الحفل حصد فرقة أدوار للمسرح الحر من مدينة كلميم بوابة واد الصحراء، لجل جوائز المهرجان، ومنها الجائزة الكبرى.

وهكذا توجت المسلة عليه طوير بجائزة التشخيص إناث، فيما حصد الممثل أيوب بوشان جائزة التشخيص ذكور، مناصفة مع الفنان سالم بلال من فرقة أنفاس الداخلة (مسرحية الصعلوك). ونال الفنان عبداللطيف الصافي جائزة إعداد النص الى الحسانية مناصفة مع الفنان علي مسدور من فرقة أنفاس الداخلة (مسرحية الصعلوك). باقي جوائز لجنة التحكيم ذهبت الى فرقة بروفامن العيون عن مسرحية مازلنا حايين خصوصا جائزة التأليف وقد تألها المسرحي عبدالرحمان الزاوي وجائزة الإخراج للفنان هشام ابن عبدالوهاب. وأضافت اللجنة جائزة خاصة وسمتها بجائزة لجنة التحكيم نالتها الفنانة خادم الله أبا عن عرض "جمبلي" لفرقة اولاد البلاد من بوجدور، فيما حظيت فرقة ادوار للمسرح الحر بكلميم وعرضها المسرحي "كدور الذهب" الجائزة الكبرى للمهرجان.

وشاركت سبعة فرق في المسابقة الرسمية للمهرجان، فرقة طروبادور من أسا بمسرحية "عرس الدم"، فرقة اولاد البلاد الفن من بوجدور بمسرحية "جمبلي"، شباب وابداع للثقافة والفن من العيون بمسرحية العاصفة والكمان، فرقة أدوار للمسرح الحر من كلميم بمسرحية "كدور الذهب"، فرقة انفاس من الداخلة بمسرحية "الصعلوك"، فرقة الحيطي من السمارة بمسرحية "بيل والبصة" وفرقة بروفا من العيون بمسرحية "مازلنا حيين".

وقد أشادت اللجنة بمستوى العروض المسرحية المقدمة خلال الدورة الثالثة للمهرجان، فيما شددت ضمن توصياتها على ضرورة المحافظة على التكوين في مختلف تقنيات المسرح. وقد شهدت الدورة تنظيم ورشتي التشخيص والإخراج أطرتهما كل من الفنانين عليه طوير وعزيز أبلاغ. والى جانب العروض والورشات شهدت قاعة بلدية أكادير حفلا للطرب الحساني أحيته بنات عيشانة بحضور الشاعرين محمد السويح والبزيد السالك. وقد عرفت خيمة المهرجان تنظيم ندوة حول "المسرح الحساني" أطرها الناقد اسليمة امرز، وشارك فيها العديد من الباحثين منهم مبلود بوشايب والعزة بيروك. وقد حاولوا جميعا أن يتناولوا الأشكال التعبيرية وتشكيل الفضاء في التجربة المسرحية الحسانية الى جانب استلهام الفنا التشكيلي في المسرح الحساني وانتهاء بالغناء والرقص في الثقافة الحسانية. ومن الخلاصات الأساسية لهذه الندوة، ضرورة حضور العروض ضمن انشغالات المقاربات التي تقدمها الندوات المحورية، مع ما يوازي هذا المعطى من تدقيق للمصطلحات وانفتاح على جماليات العرض المسرحي.

دورة أخرى إذن من فعاليات المهرجان الوطني للمسرح الحساني، والذي ينظمه محترف وفاء أكادير للمسرح بشراكة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان وبدعم من مركز الدراسات الصحراوية وولاية جهة سوس ماسة وبلدية أكادير، ولعلها حلقة متواصلة كي يتحول المهرجان الى جانب مهرجانات أخرى منها على الخصوص مهرجان كلميم الدولي لمسرح الجنوب ومهرجان الداخلة.. الى رافد أساسي لتكريس وتأهيل الممارسة المسرحية بأقاليمنا الجنوبية. كما ينتظر أن تقعد هذه المهرجانات لممارسة مسرحية تخضع للتكوين والتأطير المناسب، مع ملاحظة لافتة في انسجاب المسرحية المقدمة والممثلة في حضور المرأة اللافت الى جانب الطاقات الشابة، والتي تعبر بامسرح الى المستقبل.

تتويج فرقة أدوار للمسرح الحر بكلميم بعرضها المسرحي "كدور الذهب"، هو التتويج الثاني بعد السنة الماضية عن مسرحيتها "الريح"، وهو ما يشكل تتويجا لمسار هذا الفرقة التي اشتغلت ومنذ تاسيسها بالتكوين الذي أطره نخبة من المسرحيين والفنانين المغاربة الى جانب تنظيمهم لمهرجان كلميم الدولي لمسرح الجنوب. مسرحية "كدور الذهب" (باللغة الحسانية)، إنتاج 2015هي من إعداد وإخراج الفنان المسرحي عبداللطيف الصافي. وأداء كل من الممثلين: يوسف أرزامة (في دور الأب) وأيوب بوشان ومصطفى أكادر (في دور الأبناء) وعلية طوير (في دور الأم)، وهو ما شكل نسيجا متكاملا في الأداء المسرحي. الأبناء في مواجهة أمالهم والحلم بالوصول الى الذهب، ذاك الحلم المستحيل الذي حكته الأم وصدقته وصدقه الأبناء، في مسرحية كدور الذهب" تنطلق الدعوة الى الفرجة منذ البداية، وهو ترحاب خارج سياق "الدرامي" يحيلنا الى نمط مختلف للفرجة المسرحية التي اقترحتها فرقة أدوار. فمنذ البداية نستعيد جزءا من تاريخ أسس للصحراء، لتكتشف سلطة المكان وسحره وعمقه في جذور ويوتوبيا الرمال الممتدة عبر الأفق. وفي المحكي الشفوي عند الأم، وفي حلمها يتحول مال الأبناء الى جنون بالامتلاك والتملك لكدور الذهب" المفقودة. ولا ندري هنا هل في الحلم أم في يقظة الأولاد، وتشددهم في الخلاص من "سلطة المكان"، وفي رحلة البحث للأولاد، تعيد اكتشاف جزء من علاقة جيل بالمكان، ليتجدد نفس السؤال: عن مصير الإنسان القدري والحتمي حينما لا يختار في اللحظة التاريخية المناسبة.

سهر على سينوغرافيا "كدور الذهب" صفاء العلالي والديكور التشكيلية حفيظة بوزكية والإنارة ابراهيم عجاج والموسيقى خالد سكوس فيما أسندت إدارة الخشبة لحسن لحمادي في حين يسهر شفيق طويلي على المحافظة العامة وعتيقة ابو العناد على إدارة الإنتاج وبحضر الفنان عبدالعزيز نافع كمساعد للمخرج والكاتب والإعلامي عبدالحق ميفراني مديرا للعلاقات العامة. مسرحية "كدور الذهب" أداء نسج جزء من تفاصيل "مسرح آخر بدأ يتشكل اليوم في أقاليمنا الجنوبية المغربية، ولعل في "كدور الصحراء ذهب يغني المستقبل.

مصطفى الشكمة عن شاعرات

في اتصاله مع أم الخير.. هولاند مستعد لكشف باقي تفاصيل اغتيال بنبركة

في كواليس الأخبار 29 ديسمبر 2015 0

في لحظة تسليم الوثائق لأم الخير زوجة فرحات حشاد التي تدين فرنسا، وتؤكد قيام كوموندو باغتيال المناضل النقابي التونسي، أشار المسؤول الفرنسي إلى رغبة فرنسا في طي ملف المهدي بنبركة أيضا، لأن المنطقة لا تحتاج إلى هذه الجروح المفتوحة، حسب ما نقله المصدر الفرنسي لجريدة "الأسبوع".

وأضاف: ليس هناك تحفظ فرنسي في تحمل الدولة لمسؤوليتها كاملة في حالة الاغتيال أو إدارة نتائج اغتيالات حدثت على أرضها ومست كرامتها إلى جانب كرامة الضحايا.

وبينما أشارت مصادر محلية إلى قرب نشر تحريات المجلس الوطني لحقوق الأنسان، يسود اعتقاد واسع إلى انتظار المجلس لما ستكشف عنه الوثائق الفرنسية.

وفي هذا السياق تؤكد مصادر مطلعة أن التنسيق "مطلوب لحل ما وصفته المصادر بالعقبات التي طرأت في آخر لحظة".

http://www.alousboue.com/24348/

البيضاء: حقوق السجينات بين المعايير الدولية وظروف الاحتجاز

29 ديسمبر 2015

تنظم اللجنة الجهوية لحقوق الانسان الدار البيضاء – سطات، لقاء تواصليا حول موضوع حقوق السجينات بين المعايير الدولية وظروف الاحتجاز، لتقديم التقرير الخاص بأوضاع النساء داخل المؤسسات السجنية في جهة الدار البيضاء-سطات، وذلك يوم غد الأربعاء 30 دجنبر 2015 ابتداء من الساعة الثالثة بعد الزوال بفندق غولدن توليب فرح بالدار البيضاء.

ويهدف هذا اللقاء إلى تقديم التقرير الخاص بأوضاع النساء داخل المؤسسات السجنية في جهة الدار البيضاء-سطات، الذي أشرفت مجموعة الحماية **باللجنة الجهوية لحقوق الإنسان الدار البيضاء سطات** على إعداده، وعيا منها بضرورة الإسهام في حماية حقوق السجناء والدفاع عنها، وإعمالا للآليات المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق السجناء التي صادق عليها المغرب أو انضم إليها، و كذا تفعيلا لتوصيات تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول "أزمة السجون : مسؤولية مشتركة" 2012.

http://anwarmedia.ma/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%B6%D8%A7%D8%A1-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%AC%D9%8A%D9%86%D8%A7%D8%AA-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D8%A7%D9%8A%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84/

الصبار: يجب التدقيق في شروط الولوج إلى سلك القضاء

الكاتب: رشيد لمسلمفى: 28 ديسمبر 2015

قال **محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان**، أنه ''يجب التدقيق في شروط الولوج إلى سلك القضاء، ويجب على المهتمين العمل بعدد من التوصيات التي تتعلق بمشروع القانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة''.

وأضاف الصبار، في كلمته خلال اليوم الدراسي الذي نظمته فرق المعارضة في مجلس المستشارين صباح اليوم الاثنين أن ''المجلس الوطني لحقوق الإنسان لاحظ أن الشرط الثاني في المرشحين لاجتياز مباراة الملحقين القضائيين يتمثل في أن يكون المرشح حاصلا على شهادة جامعية يحدد القانون نوعها والمدة اللازمة للحصول عليها''، وهي الصيغة التي اعتبرها المجلس عامة.

وتحدث الصبار عن المادة التاسعة من المشروع، التي تنص على أن ''القانون يحدد فئات المهنيين والموظفين المخول لهم اجتياز المباراة وكذا نوع الشهادة الجامعية''، في حين حددت المادة العاشرة بدقة شروطا كفيلة بولوج بعض المهنيين سلك القضاء. وقارن الصبار القانون المغربي بنظيره الفرنسي وما خضع له من تعديلات تدقق في شروط الولوج إلى هذه المهنة.

http://www.aljarida24.ma/p/politique/118004/

الرشيدية: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بجهة درعة تافيلالت

حصل في إطار الذكرى 67 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن اعتزم **المجلس الوطني لحقوق الإنسان إشراك الجامعات المغربية وفعاليات المجتمع المدني بالمركز** والجهات في تنظيم أعمال بالمناسبة. ومنذ يوم 22 من شهر شتنبر من العام 2015 استقر الرأي على إثراء مراء بين اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية وعمادة الكلية المتعددة التخصصات بالرشيدية، فكانت النتيجة تنظيم ندوة حقوقية ثقافية سمتها «الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بجهة درعة تافيلالت».

ومنذ أوانها والاتصال جار للاستعداد وتوفير الظرف المناسب. ولما اقتربت الساعة حصل التنسيق مع فريقي البحث في الترجمة والثقافة والأنتربولوجيا، وفريق البحث في التأويلات ونقد الأنساق الثقافية بالكلية متعددة التخصصات بالرشيدية واللجنة الجهوية المذكورة واتضحت مرامي الندوة بإشراك طلبة الكلية المذكورة في الاستفادة منها وبتحقيق غاية التحسيس بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتسطير على رسم سمته «دور هذه الأنشطة في غرس ثقافة حقوق الإنسان وتفعيلها داخل الأندية المنشأة لوظيفة حقوق الإنسان»، والإفضاء في الندوة مبادئ حقوق الإنسان وقيمتها ودورها. وأريد في اللقاء الاطلاع على تجربة اللجنة الإقليمية للإعاقة بإقليم زاكورة.

ولما وضع البرنامج رسمه اتضح أن الندوة في حصتين: الجلسة الافتتاحية في كلمتين إحداهما للسيد عميد الكلية متعددة التخصصات بالرشيدية والثانية للسيدة رئيسة اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية ورزازات، والجلسة الثانية أريد لها أن تستغرق سبع مداخلات فوق اعتذار أستاذين وانتظمت في خمس مداخلات:

- الذاكرة والحق في الهوية الثقافية، لحسن أيت الفقيه
- الحقوق اللغوية والرهانات الجهوية بجهة درعة تافيلالت، عبد المجيد طلحة
- أي دور للسياسة الثقافية في ترسيخ معالم جهوية متقدمة، عبد الله بريمي
- الحق في ولوج العدالة بجهة درعة تافيلالت بين الكائن والممكن، للأستاذ خالد بنمومن
- تجربة اللجنة الاقليمية للإعاقة بزاكورة، عبد الله لهرومي

ولوحظ سوء اختيار موعد اللقاء الذي صادف انتهاء دروس الطور الأول من السنة الجامعية 2016/2015 ومغادرتهم الكلية ابتغاء الاستعداد لامتحانات الطور الأول. وقد كان الحضور قليل للغاية، هكذا فسر الوضع. ويبدو أن التعبئة ضعيفة إذ لا يكفي تثبيت اللافتة بباب الكلية المتعددة التخصصات للقول بأن الإخبار حصل على نطاق واسع، فلابد من توجيه الدعوات إلى المعنيين وإخطارهم بأهمية الموضوع ومناسبته ذات الصلة بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإحداث جهة درعة تافيلالت. ولئن غشي الندوة بعض المؤاخذات لزيغ بعض المداخلات عن المراد، فهي بداية حسنة وجب تشجيعها.

افتتح اللقاء الأستاذ سعيد كريمي ليشير إلى أن «هذه الندوة التي تنعقد برحاب الكلية، والتي اخترنا لها موضوع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بجهة درعة تافيلالت، والتي ينظمها فريقا البحث في الترجمة والثقافة الأنتروبولوجية وفريق التأويلات ونقد الأنساق الثقافية تندرج في انفتاح الكلية على مؤسسات دستورية مؤسسات الحكامة وعلى رأسها المجلس الوطني لحقوق الإنسان للتفاعل فيما بين الفضاء الأكاديمي والفضاء الحقوقي ونسج العلاقات المستقبلية إن شاء الله سنشتغل من خلالها على طرق مجموعة من المواضيع وعلى اتفاقية شراكة تمكن طلبة الكلية من الاستفادة من اشتغالات المجلس الوطني لحقوق الإنسان ونجعل من الكلية فضاء للنقاش والحوار وإثراء الأفكار والتوجهات التي تتداول داخل هذا الفضاء الأكاديمي».

أعطيت الكلمة للسيد عميد الكلية المتعددة التخصصات الحو ماجيدي ليقف عند أهمية الموضوع، وليضيف أن «المملكة المغربية تبنت دستورا جديدا سنة 2011 يكرس حقوق الإنسان، كما هي متعارف عليها دوليا في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية والتي تلزم الدولة المصدقة لها على ملاءمة التشريعات الوطنية ومقتضياتها.

ولقد كرس الدستور المغربي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وذلك ما تسعى إلى تحقيقه المؤسسات العمومية والجماعات الترابية من خلال تعبئة كل الوسائل المتاحة، ومن هذه المؤسسات الكلية المتعددة التخصصات التي تسعى جاهدة لتكون قاطرة لترسيخ ثقافة حقوق الإنسان بالجهة وذلك من خلال توفير تعليم جامعي ذي جودة عالية ميسر للجميع متشبث بالهوية وبالثوابت الوطنية الراسخة كما تعمل الكلية من خلال طاقمها التربوي والإداري على تنويع العرض البيداغوجي من خلال طاقمها التربوي والإداري على تنويع العرض البيداغوجي من خلال فتح تكوينات جديدة تمكن الطلبة في هذه الجهة والطالبات خصوصا على متابعة الدراسة بالقرب من مقر سكناهن مما قلل من نسبة الهدر الجامعي في صفوفهن. وتسعى الكلية جاهدة إلى توفير الجو الملائم للأنشطة الثقافية سواء بالنسبة للطلبة أو الأندية وفرق البحث والمختبرات وذلك من خلال الدعم المادي والمعنوي لها وتوفير جو ملائم من الحرية والتفاعل في جو من الحوار والنقاش البناء، وأضاف أن الكلية المتعددة التخصصات بالرشيدية تتوافر على طاقات واعدة «يمكنها تقديم آليات اقتراح مشاريع من أجل النهوض بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين داخل الجهة وذلك من خلال التعاون والشراكة مع مختلف الفاعلين في هذا المجال»، ودعا الطلبة إلى الاهتمام بجهة درعة تافيلالت والحفاظ على تراثها الثقافي وإنه من الواجب »تأهيل الكلية لتصير نموذجا أفضل لممارسة الحريات الأكاديمية وتحصيل المعرفة والتكوين»، والكل» يتوق إلى الحكامة الصادقة المحترمة لقيم المواطنة».

وفي كلمة السيدة رئيسة اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية ورزازات يوم الاثنين 23 من شهر يناير من العام 2012 انصب الاهتمام بتسوية مطلب التسجيل في التعليم العالي لفائدة الطلبة المنحدرين «من مناطق جبر الضرر الجماعي بتنغير، وقلعة مكونة والريش وكرامة بالكلية، وعقب ذلك نشأت اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية ورزازات تستقبل الطلبة الباحثين في مجال الذاكرة وجبر الأضرار الجماعية والحقوق الثقافية ... بصفة فردية أو جماعية»، وأضافت يتوافر المجلس الوطني لحقوق الإنسان على 13 لجنة جهوية لحقوق الإنسان « بكل من فاس مكناس، الداخلة أوسرد، العيون السمارة، الحسيمة الناظور، طنجة، طانطان كلميم، أكادير، وجدة فجيج، بني ملال خريبكة، الرشيدية ورزازات، الدار البيضاء سطات، مراكش، والرباط القنيطرة».

وعن مهام اللجان أشارت إلى أنها تختص بما يلي:

- مراقبة ورصد حالة حقوق الإنسان على المستويين الوطني والجهوي.
- رصد الانتهاكات، مع إمكانية إجراء التحقيقات والتحريات اللازمة.
- إعداد تقارير تتضمن خلاصات ونتائج الرصد والتحقيقات ورفعها إلى الجهات المختصة مشفوعة بتوصيات لمعالجة الانتهاكات التي تم رصدها.
- إمكانية التدخل بكيفية استباقية وعاجلة كلما تعلق الأمر بحالة من حالات التوتر التي قد تفضي إلى انتهاك حق من حقوق الإنسان بصفة فردية أو جماعية.على صعيد الجهة».

لقد أرخت السيدة رئيسة اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية ورزازات للعلاقة التي جمعت بين اللجنة الجهوية والكلية المتعددة التخصصات من خلال مجموعة من الأنشطة التي نظمت سابقا والتي تتوج بشراكة بما قال الأستاذ سعيد كريمي تعقيبا على كلمتها.

انطلقت الجلسة الثانية بمداخلة الدكتور السيد عبد المجيد طلحة حول «الحقوق اللغوية والرهانات الجهوية بدرعة تافيلالت» كما ورد في البرنامج لكن السيد مسير الجلسة أشار إلى أن سمتها «التعدد اللغوي والهوية الثقافية»، والسيد عبد المجيد طلحة، وإن كان أسس لحقوق الإنسان بمقاربة أخرى فقد استطاع بيان قصده وتبليغة للحضور. وأورد في مداخلته بعد الديباجة التي عبر عن سعادته «بالمشاركة في المطارحة حول حقوق الإنسان في ظل الجهة الجديدة مع السادة الأفاضل والأحباء»، وأفصح أننا «نرتقي بحبنا، فيما بيننا÷ عن شروق الزمان الزمان والمكان....»، في «ذات جماعية منصهرة، بكل ألوان طيفها، وتنوع آيات الله في خلقها، لذلك اشكروا لي اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية ورزازات على الدعوة واشكروا لي زملائي في فريقي البحث بالكلية على هذا التكليف الأخوي من أجل النظر معهم، في الحقوق اللغوية بالضبط، والرهانات الجهوية بدرعة تافيلالت». نقول أورد أن الموضوع الذي يبسطه سيعتمد أربع تأسيسات: «التأسيس الأول، سمته تأسيسا كونيا، والثاني تأسيسا قيميا والثالث تأسيسا عمرانيا، والرابع، مربط الفرس وهو تأسيس التنزيل.

وإنه في التأسيس الكوني لمفهوم الحق يعلو في التأسيس الكوني الإلهي عن كل التشريعات، بما هو مفردات متعالية عن الزمان والمكان والأهواء. وترتقي حكمة القيم الكونية التي أبدعها الإنسان، وهو يبحث عن صور التساكن، والتجاور والتعاون، والتلاقي والتواصل والتفاعل، في هاته الحكمة إلى أن يضاهي هذه الحقوق الكونية التي أرادها الله لعباده. وفي التأسيس القيمي، لا بد من أن نذكر أن الاختلاف اللغوي هو شرط نعمة، واختلاف ألسنتكم وألوانكم، وأن الاختلاف اللغوي هو الذي سينظم أنظمة التمثل، وأنظمة التواصل بين الأفراد والجماعات، لكي ينظر كل منا من خلال لغته، إلى هذا الكون الفسيح، فيبدع منها قراءة متجددة متفاعلة متلاقية على الخير. وإن قيمة التأسيس القيمي تظهر في آيات التعارف، (يا أيها الناس إن خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم)، ولا بد أن أسطر على هذه القيم. وأما في التأسيس العمراني فلا قيم لحضارة إلا بالتعايش، ولا قيم لحضارة إلا بالتواصل، ولا قيم لحضارة إلا بأن تستثمر أقصى ما يملك إنسانها من مقومات الوجود، وأعلى درجة مقومات الوجود هو اللغة، فالإنسان حيوان ناطق. وفي التأسيس العمراني وجب استحضار قيم التكامل والتعاون، وسنطارح هذه القيم من خلال ما نقترحه في أمر الجهة، التي لا بد أن تستجيب، بما هي مؤسسة للأمة، لكل الحاجات المصرح بها، والتي تسكن إنسان هذه المنطقة، وذلك في التفصيل.
وفي التأسيس التنزيلي مفردتان، المفردة الأولى (إجرائي) سميتها بآلية التموضع التشخيصي من خلال الأبعاد الترابية والمجالية [سأفصل]، والآلية الثانية [المفردة الثانية] هي آليات جهوية بمفردات وطنية، فالجهة عضو في جسم كبير، يسمى الوطن المغربي الذي ينتظم تعاقديا نصيا من خلال الدستور، وتطبيقيا من خلال القوانين المنزلة لمقتضيات هذا الدستور. لذلك سننتظر من جهة درعة تافيلالت ضمن هذه الحقوق اللغوية أن تستدعي ما أسميه بالمكابدة اليومية لإنسان هذه المنطقة، وهو ينتج الحياة في علاقته بالمحيط، فينتج هذه الحياة من خلال اللغة التي يمتلكها، يقرأ بها ويستمع إليها، ويتواصل بها يبلغها، يأخذ بها ويعطي، فإذا حصل الحق في اللغة وهو الحق في الوجود. لذلك إذا شئنا التفصيل لبعض الشيء، إن كان في الحقوق اللغوية مكونان كبيران في المنطقة: المكون العربي كبعد معياري في تجميع أشتات من أشكال التواصل بين القبائل التي انتسبت تاريخا إلى القبائل العربية والبعد [المكون] الأمازيغي، من خلال القبائل التي زينت عمران هذه المنطقة عبر تاريخها سواء من خلال البناء الأول، وسواء من خلال مكابدة العمران وبناء الحياة، وتنشيط المجال في أبعاده الاقتصادية والجغرافية، فإن هذين المكونين مضمونان دستوريا بحق استعادة الاعتبار، وبحق إعادة التمكين، وبحق إعادة التواشج، كما كان في التاريخ السابق بين اللغتين العربية والأمازيغية، وللسانيين في هذا حديث طويل، وللأسف، لم يتمكنوا، لحد الآن، لأنفسهم من استنصات أولي الشأن والأمر لتدبير هذا الاختلاف اللغوي الذي هو اختلاف جميل يعكس اختلاف منطق الآيات والملكوت، قبل كل شيء. لذلك، فإذا عدنا إلى هذه الحقوق اللغوية، فإن ثقافة المظلمة بين مكونين شكلا شرط وجود هذه الجهة، وهما العرب والأمازيغ، لا يستقيم إن ذكر المظلمة لحساب طرف دون آخر. ولكن إذا حصل التكامل، يجب أن تسعى رهانات الجهوية إلى ترجمته فيما سأذكره. وإني سأذكر هذا من خلال ما سميته، عقب هذه التأسيسات، بالتحققات الموضوعية في النظر إلى التخطيط.

إن في جهة درعة تافيلالت ثلاث مجالات كبرى قد يطارح الإخوان هذه المجالات، من خلال التشخيص ومن خلال ما سيقترحونه، وسأقصر قولي على أمر اللغة، لأن فيها الإنسان العربي بكل قبائله، وأمازيغي بكل قبائله، ولابد أن نتأكد أن هاتين اللغتين جامعتان لقبائل تختلف على مستوى العرق وعلى مستوى الانتداب، وعلى مستوى الهجرات عبر التاريخ. وفوق ذلك فجهة درعة تافيلالت هي الجغرافية التي تردم في بعض الأوقات حرض الإنسان ألا يغير مكانه، فإن المنطقة بين تافيلالت ومدغرة وكل جبال الأطلس عبارة عن رحلات متبادلة إما بحثا عن الأمن بحكم التدافع بين القبائل أو بحثا عن الكلأ والرعي استجداء لدوام البقاء واستجداء دوام سبل الحياة. وهذه الجهة كذلك مجال، ولما نقول المجال، فهو ذلك العنصر الذي تتفاعل فيه الموارد البشرية مع المكونات الطبيعية، لكي تنتج حالة عمرانية، يسكن إليها الإنسان، ويجد فيها حاجاته بشكل مباشر. لكن الثابت في هذه العناصر الثلاث ثوابت لا تتغير: ثابت الدين وثابت اللغة، وثابت الثقافة، والثقافة هنا بما هي عناوين بانية يعبر فيها الإنسان عن وجوده الحقيقي الذي لا يقبل أن يصادر فيه مهما كانت حاجات الغير ذلك المتسلط، مسلطا داخليا كان أم مسلطا خارجيا إلى تنميط الإنسان على مساقات أو على صور ثقافية أو على أداءات في الحياة، يجبر عليها إجبارا. لذلك في هذه التحققات الموضعية، بعد التشخيص، لا بد أن تكون التشريعات بما هي الدساتير والقوانين، وبما ننتظر من الخطط التي ستبدعها الجهة، انطلاقا من كل مصالحها، سواء كانت مصالح منتدبة، أو مصالح موازية من هذه الدولة، أن تترجم كل هذه إلى أشياء، لذلك نستشرف آليات التدبير الآتية:

- الأمر الأول أن نعيد تدبير الاختلاف اللغوي واللهجي وفق مبدأ الحق في الوجود، بل والحق في الإنتاج، ليس الحق في الوجود، نحن لا نريد لغة محنطة، سواء كانت عربية أو أمازيغية، وغن اللغة في منشأ أمرها عبر القرآن عنها أنها لسان وشرط اللسان تعاقد وشرط التعاقد اصطلاح وشرط

اصطلاح بناء النماذج والتعاقد حولها من أجل تحقيق هذا التواصل. ولا بد أن يستثمر هذا التعدد ما هو قدرات تسكن الإنسان لتنشيط هذا المجال» استشهد بما يقوم به الأستاذان عبد الله بريمي، وسعيد كريمي «من استعادة التراث الشفاهي، إنما يبغي، ليس استصدارا للتراث وإنما تحريكا وإعادة قراءة لما أنتج به الإنسان من العمران في وقت من الأوقات انطلاقا من الموروث وانطلاقا مما تعاقد معه داخل مجتمعه للتمكن من القيم الكبرى، والقيم الكونية التي نظمت حياته منذ أن كان آدام ومنذ أن كانت الخليقة

– الأمر الثاني في الاستشرافات تنشيط دور المؤسسات الأهلية. فالجهة بدون مؤسسات أهلية وبدون مجتمع مدني نشيط مبدع مقترح خلاق دارس مشخص ستكون جهة عرجاء، وستكون خطوتها بتراء، بحيث أنها لن توفيَ أمر التجاوب حقه في.....لماذا بالضبط لأن مؤسسات المجتمع المدني هذه هي التي تحسن الإنصات لهذا الإنسان الواحي وهذا الإنسان الدرعي، وهذا الإنسان الفيلالي نسبة إلى تافيلالت الكبيرة، وهي التي تستمع إلى هذا الصوت ثم تنقله إلى المسؤولين.

– الأمر الثالث يكمن في الخطط التنموية، وإني، في الخطط التنموية، أدافع دائما أن اللغة لا تنتج إلا إذا كانت محمية اقتصاديا عند أهلها. لماذا بالضبط؟ لأنها اللغة تبدأ عند العالم بالتنظيم والقواعد، لكن عند الرجل العادي حركته في اليوم، في السوق وداخل المجتمع، وفي الشارع هي التي بها يأخذ ويعطي، وبها يتواصل وبها يبلغ عن الحاجات، ويطلب الحاجيات. لذلك لا بد أن تحسن الجهة في خططها التنموية، استدعاء هذا المجال بمفرداته وعلاقته باللغة من ذلك، لما نتحدث عن الحق في الولوج إلى الخدمات، سيكون أمر الحق اللغوي ثابت بأصل وجود الإنسان، سواء في دواليب الدولة. وإني، شخصيا، لا أعتبر الضحية لغة دون أخرى: لغتان وطنيتان ضحيتان للوبي يتقن القرصنة، ضدا على حاجات هذه الأمة، وعلى حاجات هذا الشعب وتاريخ هذا الشعب. لذلك لو أحصينا نحن كم نخاطب بلغتنا سواء كانت عربية أو أمازيغية في الدواليب الرسمية؟ كم نخاطب نحن أساتذة اللغة العربية بلغتنا، انطلاقا من الوسائل الرسمية يعرف الإخوان هذا الأمر؟ لذلك فالولوج في الخدمة يبدأ في تقدير هذا الذي سيطلب الخدمة، يطلب هو نفسه منحة ويطلبها حقا ثابتا من حقوق وجوده.بل إن هذه البنيات الخدمية لا مشروعية لها إلا بوجود من يطلب هذه الخدمة، إنسان المجال، وإنسان المنطقة سواء كان عربيا أو كان أمازيغيا، يطلب الخدمة، وبذلك لا بد أن ترتقي المؤسسات لأن تستجيب لهذا الحق.

– الأمر الرابع يتجلى في مقومات الموارد، فلما يتعلق الأمر بالحق اللغوي لا بد أن نتأهل جميعا ومن ضمننا المسؤولين القائمين على أمر الجهة وعلى أمر الشأن المحلي، لكي نخاطب هذا الإنسان بما يرتاح له، ليعيش فيه الدفء ويعيش فيه التجاوب، ويعيش فيه الارتقاء النفسي واللغوي خلال اللغة التي يتقنها.

– الأمر الخامس يتجلى في الشروط التي يجب أن نفترضها في هذا البعد الجهوي من الجانب اللغوي: فالشرط الأول يسميه بغض الباحثين بالترابية اللغوية التي تنتج خططها من خلال الموضوع الهدف والإنسان الهدف، والشرط الثاني التكامل الجهوي مع المحلي، وبالمناسبة عشت مدة غير قليلة بمنطقة زاگورة، وأعرف أن امتداد الكثير من القبائل عنوانه اللغة، هناك قبائل عربية وقبائل أمازيغية» استرسل كثيرا في المثال «الشرط الثالث أن يسود هناك اندماج محلي، وإني أنظر شخصيا إلى مسألة الحق الذاتي بالحوار الداخلي وليس بالإملائي الاستدعائي. فالحق هو شرط علاقتي بالآخر، قيمة واجبي أن أمنح له حقه، وقيمة إخلالي بالواجب أن أغمضه حقه، فإذا كان هذا القياس الكوني وهذا القياس المدني والقياس القيمي هو الضامن ألا نسقط في مطالبتنا أن ننتج حوارا لقيطا وإنما حوارا محليا

– الأمر السادس أن يكون الاندماج المحلي الأفقي وبالبعد الوطني الجامع، ونركز هنا على مصطلحين كبيرتن: لا بد لهذه الخطط أن تكون خططا جامعية تجمع المتعدد، تاليفية تؤلف بين المختلف، هذا المختلف وهذا المتعدد على شرط الذات الجماعية الذي تسعى إليها.

– الأمر السابع أن تراعى في التدبيرات الترابية سواء في الموارد الاقتصادية والمالية والتكوينية أو التربوية شرط هذا المجال، بمعنى أن الطفل الذي نريده أن يتمثل العالم بشكل سليم لا بد أن يتمثله بلغته الأولى، حتى يتمكن من أن يستفيد مما اكتسبه في مجتمعه، ومع أبويه ومع أسرته ثم نردفه بلغة مكملة لا ليتمثل بها ولكن ليتواصل بها، ويتعاطى مع كائن آخر يلفاه في وقت من الأوقات فرنسيا أو إنجليزيا فيتواصل مع وينتج معه الحضارة.

لذلك فأبعاد الفعل الجهوي، كما أراه، البعد المجالي يربط بين الحق اللغوي والحق في الوجود وفق المجال، والبعد التنموي أن تكون السياسات اللغوية مندمجة في سياق الممكنات الطبيعية والممكنات الاقتصادية، والممكنات اللغوية والموارد البشرية التي ستنتج هذه التنمية، ثم البعد القيمي الذي ركزت عليه. إننا لا ننتج حضارة الفرد وإنما ننتج حضارة الإنسان، والإنسان بطبعه طالب لغيره في التعايش والتساكن بكل ألوانه، ثم البعد الوحدوي ويقضي

أن تكون جهتنا مكملة لوطن عزيز تتعايش فيه، كما ورد في الدستور، كل العناصر بلغاتها ولهجاتها وأعراقها، وقوتنا في تدبير هذا الاختلاف واستثمار هذا التعدد، ثم بعد سياسي أركز عليه، ويكمن أن تكون خططنا في التدبير اللغوي منتجة لفرص التعايش والتعارف لا مشطية ولا متشطية ولا مستدعية لغير. نعتقد اعتقادا راسخا أنه لا يعيش ما نكابده في أمر الحياة ولن يرتقيَ في معرفته أن يفهم حاجاتنا لذلك تكون جهتنا بهذا المعنى مستجيبة بكل هذه الحقوق اللغوية، وتكون مؤسسات المجتمع المدني بما هي مؤسسات الرقابة، ومؤسسة اقتراح ومؤسسة المحاسبة في بعض الأوقات، مراقبة لكل الخطط التي تقترحها الجهة سواء في شقها الانتدابي أو في شقها الرسمي».

تناولت الكلمة في الثاني (لحسن ايت الفقيه) في مداخلة تحت عنوان «الدفن الاعتباري بين وقع الهوية ومطلب الإنصاف». والمقصود بالدفن الاعتباري: «إعادة الاعتبار لضحية حصل إخفاؤه قصريا هو وقبرة، وحصل اكتشاف قبره من لدن لجنة العدالة الانتقالية، بتوجيه مرشد، أو الاطلاع وثيقة مفيدة للغاية، فكان، عملا بمبادئ العدالة الانتقالية إنصافه في الممات بعد جبر ضرر ذوي الحقوق فيه في إطار جبر الضرر الفردي. وحسبنا أن ثقافة الدفن دخلت ميدان حقوق الإنسان مع انطلاق عمل هيئة الإنصاف والمصالحة في المغرب ما بين 10 من شهر أبريل من العام 2004 إلى يوم 30 من شهر نونبر من العام 2015. وقد تطور شأن مدافن الاعتقال السياسي وارتقى مطلب إنصافها لما برزت مدافن إلى جانب المعتقلات السرية أو بمحيطها، كما هو تازمامارت وقلعة مگونة وأگدز وتاگونيت، مدافن تحولت إلى أماكن الذاكرة، إن بدعم من المجلس الوطني لحقوق الإنسان، والسلطات الإقليمية والضحايا وذوي الحقوق أنفسهم. وبمعنى آخر، كان ذوو الحقوق، في البدء، يسألون عن رفات أهلهم لدفنها بين الأهل والأحباب، وأضحوا الآن يطلبون جعل مدافن الاختفاء القسري أماكن للذاكرة، وإن ذلك ليميز عمل الذاكرة بالجنوب الشرقي المغربي. والمفيد في هذا الشأن أن مطالب السكان المحيطة بالمعتقلات السرية سابقا أضحت تضاهي مطالب الضحايا ذويهم وانجر عن ذلك اهتمام المجتمع المدني بالدفن لأول مرة، في تاريخ المغرب الراهن. وهناك مشاريع بحوث في الميدان قد تدعم التجربة المغربية.

ولا نغفل الذكر أن بساط الدفن بالجنوب الشرقي المغربي حظي بأهمية السكان، فهناك جماعات تضفي على الدفن طابع التحصين والمراقبة بواسطة الأبراج، وتنشئ طقوسا احتفالية خاصة بالمدافن من ذلك طقس الطواف على المدافن تقديرا لها واعتبارا.

ويشكو الدفن الاعتباري من هول الغرابة والعشائرية. ولئن كان ضحايا معتقل أگدز قد دفنوا في مقبرة أگدز، على الشاكلة المحلية مما سهل، في الوقت الراهن تسوير المقبرة وتحصينها، في أفق إعلانها مكانا للذاكرة، فإنهم دفنوا كغرباء في شريط معزول، لما لم يتمتعوا بالمساواة مع جثث سكان أگدز الأصليين. وبات وصم الغرابة يبكي سكان تازمامارت في كل مناسبة، إذ باتوا يطالبون بفتح بساط الدفن في المعتقل السابق أمامهم لرفع هول الغرابة على الضحايا، وتكريمهم باحتضانهم في الممات، وقد عبروا عن ذلك في الندوة المنظمة بقرية تازمامارت يوم 05 من شهر دجنبر من العام 2015. ورغم ذلك فالضحايا ذويهم يبتغون إبقاء مكان الذاكرة مستقلا، لأن فتحه أمام جثث سكان تازمامارت في العقبى يخفي الذاكرة ويطمسها، ويضرب شعار جبر الأضرار الجماعية والفردية: «لكي لا يتكرر ما حدث.

وباختصار، طرح السؤال حول الدفن بمحيط معتقل تزمامارت، وظهرت آراء تدعو إلى ضرورة مراجعة الدفن هناك، وصيانة المقبرة، لِما لها من علاقة بالذاكرة وتكريم الموتى.

وتطورت ثقافة الدفن بعد تمتيع الضحية الهالك العربي أيت زايد بقبر رمزي في مقبرة الغرباء بتينغير يوم الاثنين 26 من شهر نونبر من العام 2012. ولقد أثبت الشهادات أنه قتل في جبل تاگونت في جبال الأطلس الكبير الشرقي فشهر مارس من العام 1973، وجرى أن أقدم أحد المتطوعين ليواري سوأته بقليل من الرمل ليحرم من القبر كعامة موتى المغاربة. وبتوجيه من السيد الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان محمد الصبار، وعقب جمع المعطيات والروايات تبين تمتيع الهالك بقبر رمزي في موضع حدده السكان بالتقريب بمدفنة إغريبن بمدينة تنغير. ولا غرو، فتمتيع الهالك العربي أيت زايد بقبر رمزيكان وفق ثقافة الدفن المحلية، وإحياء لها».

مداخلة الأستاذ الدكتور عبد الله بريمي «أي دور للسياسة الثقافية في بناء الجهوية الموسعة بجهة درعة تافيلالت»، وإن كان كلفني أن أركز عن البعد الجهوي فيها دون حشو أو زيادة، فهي جديرة بأن ينظر إليها ككل. فعلى المستوى الدولي انطلق «من المؤتمر العام للأمم المتحدة المنعقد بمكسيكو سنة 1982»، الذي عرف السياسة الثقافية بأنها «مجموع السمات الروحية والمادية والفكرية والعاطفية التي تميز مجتمعا معينا أو فئة اجتماعية بعينها، وهي تشمل الآداب والفنون وطرائق الحياة، كما تشمل الحقوق الأساسية للإنسان، ونظم القيم والمعتقدات » ، وإنه لتصور مدعم لما ورد «في النصوص

المتعلقة بحماية الثقافة التقليدية الشعبية [الثقافة غير العالمة] لسنة 1989»، وخاصة إعلان اليونسكو لسنة 2002، وأضاف الأستاذ عبد الله بريمي أنه «تتبدى أهمية ذلك التعريف، في تأكيده على المظاهر الروحية والمادية والفكرية والعاطفية للثقافة» يضاف إليها ويدعمها ببعد جهوي ذي الصلة «بالحقوق الثقافية القائمة على الحق في الاختلاف واحترام التنوع»، وتبعا لذلك «أضحت الثقافة تتداخل مع حقوق الإنسان العامة وتترابط معها من حيث هي حقوق غير قابلة للاختزال والتجزيء».

«إن منظومة حقوق الإنسان الثقافية قائمة ومرتكزة على عدد من القواعد الأساسية، منها الحقوق الجماعية والحقوق الفردية». تفصيل ذلك فيما يتصل بالحقوق الجماعية من الحقوق «المساواة في الحقوق بين الأمم، والحق في التمتع بالثقافة الخاصة، وممارسة طقوسها، واعتبارجميع الثقافات جزءا من التراث الإنسان المشترك للبشرية، بما فيها من تنوع واختلاف». وقدر الأستاذ عبد الله بريمي الثقافة في صلتها بحقوق الإنسان وميزها ليخلص إلى وجوب «الحفاظ عليها ورعايتها بكل الوسائل، وضمان كل شعب في تطوير ثقافته، وتعزيز روح التسامح والصداقة بين الشعوب والجماعات».

وعن الخصوصية الثقافية الحديث عنها حسبه الأستاذ عبد الله بريمي صعبا، لا لشيء سوى أنه حصلت«التحولات الكبرى في العالم وهبت رياح العولمة المبشرة بمجتمع المعرفة والثورة التكنولوجية وكسحت كل العالم»، مما انجر عنه «انفتاح البلدان على ما هو كوني، والتواصل السريع بين شعوب العالم ودوله بفعل الأنترنيت والأقمار الاصناعية أضحى قائما». وأما هذا الوضع، ورغم ما حصل، بادرت بعض الدول المتقدمة مثلا،«فرفعت شعار الخصوصية الثقافية» درءا «للهيمنة والتنميط، في المجال الثقافي الذي يسعى النظام الدولي إلى فرضه على الشعوب المستضعفة». ولم يغفل الأستاذ المتدخل الوقوف عند السمات المضمنة في وثيقة الحقوق الثقافية للإنسان والمؤكد عليها، من ذلك «الحق في اختيار الهوية الثقافية، ومعرفة ثقافة الإنسان وتراثه، وثقافات الآخرين وفنونهم، وحرية الانتساب إلى أي جماعة، أو مؤسسة ثقافية أو فكرية دون أي اعتبار للحدود الجغرافية، والمشاركة في النشاطات العالمية..، وحرية الإنتاج المعرفي والتعبير المكتوب والمرئي والمسموع دون أي قيود، والحق في الحماية المعنوية والمادية ذات الصلة بنشاط الإنسان الثقافي، وضمان حرية تشكيل المؤسسات ودراسة الثقافات وتدريسها والحصول على المعلومات ونشرها، وتصويبها والمشاركة في السياسات الثقافية». ولم تغفل وثيقة الحقوق الثقافية المشار إليها «ما يترتب عن الدول والحكومات من مسؤوليات إزاء الحقوق الثقافية، كإدراج مضمونها في صلب تشريعاتها وممارساتها، والعمل على تنفيذها، مع توفير الأجواء والإجراءات المناسبة لكل فرد من أجل الدفاع عن حقوقه وممتلكاته الثقافية، بما في ذلك اللجوء إلى القضاء والمنظمات الدولية المعنية».

وعلى المستوى الوطني «ورد في تصدير دستور سنة 2011»، ما يفيد أن «المملكة المغربية العضو النشيد في المنظمات الدولية، تتعهد بالتزام ما تقتضيه مواثيقها من مبادئ وحقوق وواجبات، وتؤكد تشبثها بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا». كما أعلن الدستور المغربي في الإطار نفسه على «التزام الدولة بحماية منظومتي حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والنهوض بهما والإسهام في تطويرهما، مع مراعاة الطابع الكوني لتلك الحقوق وعدم قابليتها للتجزئ». وفوق ذلك أقر بصريح العبارة بجعل «الاتفاقيات الدولية كما صدقها المغرب، وفي نطاق أحكام الدستور، وقوانين الدولة المغربية، وهويتها الوطنية الراسخة، تسمو فور نشرها، على التشريعات الوطنية، والعمل على ملاءمة هذه التشريعات مع ما تتطلبه تلك المصادقة»، ولم يغفل الأستاذ عبد الله بريمي أن يسرد تلك الاتفاقيات، لينتقل إلى ما ورد في الفصل السادس من الدستور المغربي من تنصيص على الحق في المشاركة على الحياة الثقافية. كم أن الدستور «وسع من المجالات والمناسبات التي حصل فيها التنصيص على الثقافة كبعد من أبعاد التنمية»، كما نص « على الحقوق الثقافية من خلال الاعتراف بالأمازيغية والحسانية والروافد الإفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطية، وعلى حماية الحقوق الفئوية، لا سيما حقوق النساء والأمهات والأطفال والأشخاص المسنين وذوي الاحتياجات الخاصة»

إن التأكيد القوي على الثقافة «في الدستور المغربي الجديد حضور يعكس القيمة التي أعطيت للثقافة في الوثيقة الدستورية، وهو ما يمكن عد مؤشرا على بداية سياسة ثقافية تمتد على مستويات وأبعاد مختلفة هوياتية، لغوية، تعددية، حقوقية وتنموية»

وعلى المستوى الجهويرأى الأستاذ عبد الله بريمي أن « منطلق الجهوية يتأسس في الأصل على الخاصيات الثقافية واللغوية »، إذ لسيت «الجهوية ذات بعد إداري، ترابي واقتصادي فحسب، بل، إنها ذات بعد بشري، إنساني وثقافي »، وذلك «ما يجعلنا نتعاطى مع الجهوية كسيرورة دينامية تراعي العنصر البشري ولا تقتصر فقط على الدعائم الإدارية والترابية، رغم أهميتها، وأن نجعل منها المحور الأساس، لأنه في ظل التحولات الوطنية والإقليمية والدولية، آن الأوان للتعامل مع البعد الثقافي باعتباره عنصرا حاسما في التخطيط لبنية الجهوية الموسعة، وفي مشروع النماء المجتمعي بصفة عامة، ومونا

مركزيا في مسلسل التغيير المنتظر الذي يجب الرهان فيه على تحقيق التكامل بين التنمية الاجتماعية والإصلاح السياسي والنهوض الثقافي». وأضاف أن « من خصائص السياسات الثقافية المتبعة حاضرا، الرهان على القدرات البشرية باعتبارها دعامة لتحقيق مشاريع التنمية البشرية المستدامة، من خلال تبني وتمثل مجموعة من المبادئ والقيم التي يزخر بها القاموس الثقافي الجديد ويحددها في: الحكامة – التخليق– التشارك – سياسة القرب – تكافؤ الفرص – المصالحة – مقاربة النوع الاجتماعي والمواطنة».

وخلص إلى مقترحات مهمة وجب «اعتبارها دعامة إستراتيجية لتفعيل السياسة الثقافية بالجهة نورد ما يلي:

- الأخذ بالمقومات التاريخية والثقافية المتعددة الروافد داخل الجهة.
- الامتثال لمنظومة حقوق الإنسان في شموليتها، بمعنى أن تدبير المجال ينبغي أن يجري وفق منظومة حقوق الإنسان، وعدم الخلط بين واقع التنوع الثقافي مع الصراع الإيديولوجي.
- إن للموارد الثقافية دور أساسي في بناء مشروع تنموي مندمج، وهي أداة للتواصل بين المركز والجهات، وبالتالي، فإن مشاريع التنمية قد يكون مآلها الفشل إذا لم توظف الثقافة واللغات المتداولة في الجهة.
- التفكير في إستراتيجية جهوية لسياسة ثقافية تعتمد على المقاربة التشاركية المندمجة، وكذا وضع الفضاء والبنيات الثقافية لإرساء الشأن الثقافي الجهوي، وبلورة برامج للحفاظ على الموروث الثقافي في بعده المادي واللامادي.
- رد الاعتبار للشخصية الثقافية ودعم المبدعين والفاعلين والجمعيات وكافة العاملين في حقل الثقافة.
- إحداث متحف جهوي لصيانة التراث الثقافي.
- اعتماد برنامج بنيات القرب التحتية، لإحداث مراكز ثقافية تتكون من مسارح وقاعات للعرض السينمائي وأروقة للفنون التشكيلية وفضاءات للإبداع.
- إحداث فروع للمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية على المستوى الجهوي.
- ضرورة انفتاح المسؤولين بالجهة على الجامعة وعلى المؤسسة التعليمية والاستفادة من خبرات وتجارب الباحثين بما يخدم التنمية».

وفي الختام خال الأستاذ عبد الله بريمي أن ربح «زمام التنمية البشرية والإقلاع الحضاري» مشروط بوجوب «الانحياز للقيم الثقافية على المستوى الجهوي التي لا تتعارض مع القيم الإنسانية الكونية أو تتنكر لملامح الخصوصية المحلية بتعبير آخر، إن الرؤية الثقافية للجهوية لا تعني انغلاق الجهة على ذاتها، لأن الثورة التكنولوجية، تمنح للجهات إمكانية التواصل فيما بينها، والاقتراب من بعضها البعض إعمالا لمبدأ التشارك ولتعاون والتضامن من أجل خلق قطب جهوي تنافسي يكون مؤهلا لخلق الشراكة الندية، وتقوية الكفاءة الذاتية مع جهات داخل أو خارج الوطن».

أسندت مداخلة «الحق في الولج إلى العدالة»للأستاذ خالد بنمومن، أستاذ زائر بالكلية المتعددة التخصصات بالرشيدية ليفصح في البدء «أن الحق في الولوج إلى العدالة أضحى اليوم من أهم الحقوق الأساسية»ضمن حقوق الإنسان إن لم يكن هو الشرط الأولي «لضمان التمتع الفعلي بكل الحقوق ». ولا غرو فالمادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية «تؤمن قاعدة معيارية صلبة من أجل التكفل بمختلف الرهانات المتعلقة بالولوج إلى العدالة»وفق تفسير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها العام رقم 32، ورد ذلك في مرجع سمته «الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، المجلد الأول، تجميع للتعليقات العامة والتوصيات العامة التي اعتمدتها هيئات معاهدات حقوق الإنسان يوم 27 من شهر ماي 2008، ص 252 ومايليها». وأما الدستور المغربي لسنة 2011 فقد أكد في الفصل 118 منه على أن التقاضي حق «مضمون لكل شخص للدفاع عن حقوقه وعن مصالحه التي يحميها القانون».

وورد في الفصل 117 قبله أن القاضي «يتولى حماية حقوق الأشخاص والجماعات وحرياتهم وأمنهم القضائي». ولغاية «تسير حق التقاضي»تضمن الفصل 121 من الدستور أن «التقاضي يكون مجانيا في الحالات المنصوص عليها قانونا لمن لا يتوفر على موارد كافية للتقاضي». كل ما سلفت إليه الإشارة عده الأستاذ خالد بنمومن من جهة واحدة ليخلص من جهة أخرى إلى أن «ضمان ولوج العدالة يعد حاليا من مقومات دولة الحق والقانون بالنظر لكونه شرطا جوهريا لجعل القاعدة القانونية نافذة نفاذا فعليا، كما أن أهميته تبرز أيضا من خلال كونه يرتبط بتعزيز الثقة بالنظام القضائي،

وضمان الشفافية، لذلك فقد أصبح هذا الحق مندرجا ضمن معايير فعالية الأنظمة القانونية والقضائية المعاصرة». وأما الحق في الولوج إلى العدالة فقد أبداه الأستاذ خالد بنمومن «يقوم على أساسين اثنين: أولهما الحق في ولوج المعلومة القانونية وثانيهما الحق في ولوج القضاء». وفي المغرب حكمت مفهوم الولوج غلى العدالة وإلى عهد قريب «معايير الولوج المادي القائم على استعمال الدعامات التقليدية لتحقيق ولوج المعلومة القانونية والقضائية، وعلى البعد الجغرافي للوصول إلى ولوج القضاء».

وتطرق الأستاذ خالد بنمومن إلى «المفهوم الحديث لولوج العدالة ليؤسس عليه سؤالا «إلى أي حد أصبحنا في المغرب وبجهة درعة تافيلالت خصوصا نقارب هذا الحق بأبعاده المتعارف عليها دوليا؟ فالمفهوم الحديث «يعني توفير الشروط المادية والقانونية والتنظيمية التي تتيح لمرتفقي العدالة الوصول للمعلومة القانونية والقضائية والوصول لآليات العدالة التي تهم الأبعاد المختلفة »من ذلك المؤسس »«الجغرافي والإجرائي والافتراضي»، والأبعاد«المرتبطة بكلفة التقاضي، واستقبال المتقاضين، ومدى وجود وسائل بديلة لحل المنازعات». ذلك ما ورد في مقدمة المداخلة علما أن الأستاذ خالد بنمومن أفصح أنه لايدعي الإحاطة بجوانب الموضوع أو «الإمساك بكافة خيوطه»، لا لشيء سوى أن الموضوع «يحمل أبعادا قانونية وحقوقية واقتصادية واجتماعية ودينية وأخلاقية وسياسية، ويكتسي أبعادا وطنية ودولية»، ولاشك أنه «يطرح الكثير من المقاربات والمداخل ويفرض الكثير من التساؤلات والتصورات». وفضل أن يعالج الموضوع انطلاقا من أساس «بحث الحق في لولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية»في المرتبة الأولى »و «الحق في الولج إلى القضاء»في المرتبة الثانية.

ذلك هو التصنيف المنهجي الذي اعتمده الأستاذ خالد بنمومن لبسط مداخلته. وإن كان التصنيف بسيطا فقد بدا أن الحصة المخصصة للمداخلة ولكل مداخلة، 20 دقيقة، في ندوة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية غير كافية لتأدية الأمانة على وجهها وتحقيق المراد.

الحق في الولج إلى المعلومة القانونية والقضائية مندرج «ضمن الحق في المعلومة، وهو حق دستوري منصوص عليه في الفصل 127»بما هو يكفل «للمواطنات والمواطنين حق الحصول على المعلومات الموجودة في حوزة الإدارات العمومية والمؤسسات المنتخبة والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام»، بيان ذلك أنه من المستحيل «تقييد الحق في المعلومة إلا بمقتضى القانون»إن كان مرامي التقييد «حماية كل ما يتعلق بالدفاع الوطني ... وأمن الدولة الداخلي والخارجي والحياة الخاصة للأفراد»فضلا عن المس بالحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في الدستور وحماية مصادر المعلومات والمجالات التي يحددها القانون بدقة، وكدأبه، لتمكنه من المادة التي يقدمها لم يغفل الأستاذ خالد بنمومن التوسع في الاستشهاد بالأمثلة لتأسيس الحق في الولوج إلى المعلومة على أساس لائق له «في مبدأ الأمن القانوني»الذي يستلزم أن يضمن للمواطنين علمهم بالقانون، علما «أن الوسيلة التقليدية لإيصال المعلومة القانونية لعلم المواطن»نشر «القوانين في الجريدة الرسمية»، وإن كانت بعض الصعوبات تعترض هذه الوسيلة التقليدية من ذلك أنها لا توزع في جميع «ربوع المملكة، فضلا عن نسبة الأمية في المجتمع، وصعوبة معرفة مدلول بعض المصطلحات القانونية »، وهنا «ضرورة التوعية وتبسيط فهم القانون بمختلف الوسائل المتاحة وبتدخل من لدن الجميع». ونظرا لصعوبة نشر المعلومة القانونية بالوسيلة التقليدية الجريدة الرسمية إلى «الشروع في تفعيل مجموعة من الأنظمة المعلوماتية والإليكترونية كآليات لتيسير ولوج المواطن إلى المعلومة القانونية والقضائية تحقيقا للشفافية والعصرنة والحكامة»وذلك ضمن مخطط استغرق بعض التدابير من ذلك إنشاء مواقع إلكترونية، تجهيز جميع المحاكم بمكاتب الإرشاد والاستقبال، وإحداث مكاتب استقبال بواجهة المحكمة front officeوإحداث خدمة تتبع الملفات والقضايا عن بعد بواسطة الأنترنيت وإحداث تطبيق خاص بالخدمات القضائية لوزارة العدل، لكن هذه الجهود المبذولة لم تخل من بعض السلبيات من ذلك الصعوبات التي تكتنف اللوحات الالكترونية المثبتة بمداخل المحاكم، وبطء بيان المعلومات الخاصة بالشخص في الشاشات المنصوبة في بوابة المحاكم لكثرة القضايا المدرجة ولعرضها في شاشة واحدة، فوق أن القضايا جميعها لا تدرج مثل «قضايا غرفة المشورة بالنسبة لمحاكم الاستئناف، وكذا قضايا التحقيق»فضلا عن الصعوبات الأخرى كالصعوبات اللغوية «التي تعترض المتقاضي في الحصول على المعلومة القانونية والقضائية».

لذلك اقترح الأستاذ خالد بنمومن بعض الحلول كخلق «مكاتب متخصصة في إرشاد المرتفقين تعتمد اللغة القانونية والقضائية في البرامج المدرسية».

وختم الأستاذ خالد بنمومن الجزء الأول من مداخلته بالإفصاح أن «حق المتقاضي في الحصول على المعلومة القانونية والقضائية»ناقص ما لم يحصل توفير حق آخر الحق «في الولوج إلى القضاء والاستفادة من خدماته بكل يسر وسهولة وإحساسه بالثقة تجاه هذا المرفق». لذلك شكل الحق في الولوج إلى القضاء الجزء الثاني من المداخلة.

يندرج تسهيل الولوج إلى القضاء «ضمن مفهوم الأمن القضائي»الذي يقضي «اتخاذ جميع التدابير التي تشجع المواطن عن طرق أبواب القضاء للمطالبة بحق من حقوقه أو حماية حرياته». وبعد توسعه في تعريف الأمن القضاء انتقل إلى بسط مقومات تحصل بتحقيقها سهولة ولوج القضاء وهي تقريب القضاء من المتقاضين، والمساعدة القضائية، وضرورة توفير حماية خاصة للفئات الاجتماعية في وضعية صعبة.

يقضي تقريب القضاء من المتقاضين تيسير الصعوبات التي تطرحها الخريطة القضائية في بعض الجهات لغياب أقسام القضاء الإداري والقضاء التجاري على صعيد المحاكم الابتدائية والاستئنافية وفق ما دعا إليه ميثاق إصلاح منظومة العدالة. ورغم ذلك يسجل بإيجاب تزايد ملحوظ لعدد المحاكم في المغرب. و«يختص قضاء القرب ... بالنظر في نوع معين من النزاعات والقضايا التي تتسم بالبساطة ولا تحتاج إلى تلك الإجراءات والمساطر المتبعة أمام المحاكم الابتدائية»، ويرمي قضاء القرب إلى «تكريس فلسفة تقريب القضاء من المتقاضين». وينظر قضاء القرب «في الدعاوي الشخصية والمنقولة التي لا تتجاوز قيمتها خمسة ألاف درهم، دون أن يختص في النزاعات المتعلقة بمدونة الأسرة والعقار والقضايا الاجتماعية والإفراغ». ولئن حصر المشرع «اختصاصات قضاء القرب في المادة المدنية في مبلغ 5000 درهم»، كما سلفت إليه الإشارة «وهو ما لا ينسجم مع التوجهات الكبرى التي يهدف إليها إصلاح منظومة العدالة»، ولئن كان «قصر الصلح فقط في المادة المدنية دون المادة الزجرية»، فإن «المسطرة أمام قضاء القرب شفوية ومجانية ومعفاة من الرسوم القضائية»كما أن جلسات أقسامه علنية وأن «قاضي القرب مجبر قبل البث في الدعوى بإجراء محاولة الصلح بين الأطراف».

وتعتبر المجانية «أحد المبادئ الأساسية للتنظيم القضائي»مضمنة في الفصل 121 من الدستور التي تقضي «أن التقاضي يكون مجانيا في الحالات المنصوص عليها قانونا لمن لا يتوفر على موارد كافية للتقاضي». وتندرج المجانية ضمن المساعدة القضائية، بما هي «نظام قانوني يحدده المرسوم الملكي بمثابة قانون صادر بتاريخ الفاتح من شهر نونبر من العام 1996»ليمكن المتقاضي من اليسر «بإعفائه مؤقتا من الرسوم القضائية لتسهيل الوصول إلى الحق المتنازع عليه».

والمساعدة القضائية حق ممنوح من لدن النيابة العامة لفائدة «الأشخاص الطبيعيين المعسرين أو المعنويين غير القادرين على دفع الرسوم القضائية اللازمة للدعوى، أو لعدم كفاية مواردهم للدفاع عن مصالحهم»، ووسع الأستاذ خالد بنمومن في مسطرة منح المساعدة القضائية لطالبيها ونظام تلك المساعدة والقوانين المؤسسة لها دون إغفال اختلالاتها التي يقضي تجاوزها «مراجعة القانون المنظم للمساعدة القضائية ليتلاءم والدستور الجديد والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وتبسيط الإجراءات المتعلقة بالمساعدة القضائية، ونشر الوعي بالمساعدة القضائية».

ومن مقومات سهولة ولوج القضاء «ضرورة توفير حماية خاصة للفئات المعوزة»تحقيقا لتوجه «الحكومة للقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة». ولقد عمل «المغرب على القيام بخطوة جريئة وحديثة، من خلال إحداث خلايا محلية داخل المحاكم للتكفل بقضايا النساء والأطفال ضحايا العنف لغرض أنسنة العمل القضائي والسمو به». وحصل «في مجال تقديم المساعدة الاجتماعية في مواجهة قضايا العنف ضد النساء»أن أعطي «للتدخل القضائي أبعاد اجتماعية لتعزيز الولوج إلى المؤسسة القضائية، انطلاقا من استقبال النساء والأطفال في مختلف الوضعيات، وتقديم الدعم النفسي لهم، والاستماع للمرأة والطفل وتعريفهما بالحقوق التي يخولها لهم القانون، إضافة إلى التوجه والإرشاد والمصاحبة وتتبع وضعية المرأة والطفل». وتقضي «مهام المساعدة الاجتماعية استقبال النساء والأطفال ضحايا العنف والأطفال في وضعية صعبة والأطفال في وضعية مخالفة القانون والأطفال في وضعية إهمال»وذلك للتقديم لهم ما يكفي من الدعم النفسي. وتقضي مهام تلك المساعدة أيضا «الاستماع للنساء والأطفال وتعريفهم بالحقوق التي يخولها لهم القانون والقيام بمهام التوجيه والإرشاد وتزويدهم بالمطويات التي توضح مسار التكفل بالنسبة لكل فئة منهم». وضمن تلك المهام «توجيه الأطفال والنساء الضحايا إلى وحدات التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف بالمصالح الطبية لتقديم العلاج والحصول على الشهادة الطبية ومصاحبتهم عند الاقتضاء».

وخلاصة القول «إذا كان المغرب قد دشن بعض الإصلاحات الهادفة للرفع من جودة الخدمات التي تقدمها المؤسسة القضائية ... فإن مجال التكفل القضائي للنساء المعنفات بحاجة إلى مزيد من الدعم والتعزيز».

في «عرض حول تجربة جمعية الأشخاص المعاقين زاكورة اللجنة الإقليمية للإعاقة» قال الأستاذ عبد الله لهرومي إن اللجنة الإقليمية للإعاقة بإقليم زاكورة أحدثت بقرار عاملي رقم 05 فبراير 2010،والهدف من ذلك «إعداد وتفعيل مخطط استراتيجي إقليمي يهدف إلى إدماج الأشخاص في وضعية إعاقة في المشاريع السوسيو اجتماعية بالإقليم «. وتتكون اللجنة بالإضافة للسيد العامل كرئيس أو من ينوب عنه من السادة:

- رئيس المجلس الإقليمي
- المندوب الإقليمي للتعاون الوطني.
- المندوب الإقليمي للصحة العمومية.
- المندوب الإقليمي للتربية الوطنية .
- المندوب الإقليمي للتشغيل بورزازات.
- رئيس المصلحة الإقليمية لوكالة التنمية الاجتماعية.
- رئيس قسم الشؤون الاقتصادية والتنسيق.
- رئيس قسم العمل الاجتماعي.
- رئيس جمعية الأشخاص المعاقين بزاكورة.
- رئيس المكتب الجهوي لمنظمة الإعاقة الدولية بأكادير.

و«تجتمع اللجنة مرتين في السنة وكلما دعت الضرورة لذلك»، ولا تفتأ تعد المخطط الإقليمي للإعاقة. وقد حصل في سنة 2014 «إعداد المخطط الإقليمي للإعاقة بفضل التعاون المثمر بين جمعية الأشخاص المعاقين بزاكورة ومنظمة الإعاقة الدولية ومكونات اللجنة الإقليمية للإعاقة». وعرض الأستاذ عبد الله لهرومي التصميم المنهجي لمراحل إعداد مخطط عمل إقليمي للإعاقة، الذي مر بأربع مراحل، لكل مرحلة أنشطتها ومخرجاتها:

- إعداد المسلسل في شموليته، وذلك بتنشيط «اجتماعات مجموعة العمل تحيين المسلسل المنهجي تحديد الحاجيات وإعداد الجداول الزمنية»، للخروج بمنهجية مصادق عليها وتقارير ذات الصلة.

- تحيين المعطيات، أي: «تجميع المعطيات والمؤشرات المرتبطة بالإقليم –إعداد خلاصة للمشروع والأنشطة المنجزة- الاضطلاع على نتائج الدراسات المنجزة- توثيق وتحليل»، مخرجتها تقارير أولية ومحاضر.

- تنشيط ورشات تشخيصية، بالقيام بتنشيط تشاركي «لورشات التشخيص، إن بتحديد الحاجيات، وتحديد الحلول الممكنة، ووضع تساؤلات إستراتيجية ، مخرجتها تقارير أولية ومحاضر.

- تنشيط ورشات التخطيط تنشيطا تشاركا بالبحث عن التوافقات، وتحديد الأهداف الإستراتيجية، والتخطيط العملي، وعمليات الإرجاع، مخرجتها مخطط عمل في نسخة نهائية.

- تقديم المخطط للمصادقة عليه من لدن اللجنة الإقليمية للإعاقة والنتائج أثناء اختتام أنشطة المشروع .

وأما الخلاصات الرئيسية المنبثقة عن أنشطة التشخيص فكانت سبعة بيانها كالتالي وفق ترتيب الحروف الأبجدية:

أ- «إن الأهمية التي تكتسيها الولوجيات بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة في مجالات التمدرس والصحة والتكوين والشغل والترفيه والرياضة والتي حصل التأكيد عليها من لدن المعنيين ومقدمي الخدمات والأنشطة قائمة لكن يوازيها النقص في الوسائل التقنية والمالية على مستوى المؤسسات العمومية والجماعات المحلية والجمعيات»

- ب- ثبات «الإرادة القوية للسلطات الإقليمية والفاعلين المحليين للدفع تدريجيا نحو تلبية هذه الحاجيات ومواجهة الإشكالية خاصة في إطار هيكل مصرح منظم بقرار عاملي (اللجنة الإقليمية للإعاقة) وترسانة قانونية مهمة حول الولوجيات والتمدرس والصحة والتكوين والشغل قابلة للتطبيق على مستوى الإقليم لكن تعارضها خصوصيات الإقليم كمنطقة واحاتية ببنايات قديمة وهندسة في نفس الشاكلة، وأزقة ضيقة وتشتت التجمعات السكنية».

- ج- توافر «إمكانيات للتدخل بأنشطة جماعية قصد تحديد المسالك الممكن اعتمادها في مجالات متعددة، وإمكانيات التمويل على مستوى

المجالس الجماعية، وبرامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وممولين آخرين، ورغم ذلك لكن غاب إطار تنظيمي والذي يمكن من تحديد الأولويات على المستوى الآني والمتوسط، ونقص في الإخبار للأشخاص في وضعية إعاقة مما يؤدى إلى إحالة المسؤوليات على المؤسسات العمومية»

- هـ- «أهمية المساعدات التقنية والمالية والمقدمة من طرف مختلف الفاعلين في المجال لكن أمام غياب إحصائيات دقيقة حول عدد الأشخاص في وضعية إعاقة على مستوى كل تجمعات سكنية ونقص في تقييم القيمة المضافة لهذه التدخلات»

- هـ توافر«مركز سوسيو اقتصادي لتكوين الأشخاص في وضعية إعاقة ومراكز محلية للإخبار والتوجيه لكن أمام نقص في المقاربة الملائمة محليا لتفعيلهم

- و- «احتمال ظهور نزاعات أثناء الاشتغال بأولويات خاصة وتشجيع المقاربة الإدماجية مقابل التخلي عن المقاربة الإحسانية»

- ز- توافر «أطر كفأة وذات إرادة قوية للمساهمة في تحسين وضعية الفئات المعنية عبر أنشطة جماعية وذلك على مستوى المصالح الخارجية للدولة والجماعات المحلية والجمعيات لكن أمام نقص في مناهج التخطيط والحكامة المحلية ومفاهيم الإعاقة وتدبير المجموعات ونقل المعرفة والتنشيط المجالي»

وأما النتائج المستخلصة من هذه الأنشطة فقد بينت أن خمس حاجيات كانت ذات الأولوية جرى تحديدها هي كالتالي:

أ- خصاص ذى أهمية يمكن التقليل منه في ولوجيات الأشخاص في وضعية إعاقة على مستوى الأماكن العمومية والمساكن.

ب - حصول فجوة مخيفة في مجال تمدرس الأطفال في وضعية إعاقة والتي تؤكدها نسب التمدرس الملاحظة على المستوى المحلي والجهوي.

- ج- تطور حاجيات في مجال التغطية الصحية تفوق بكثير طاقات المؤسسات الصحية

- د - انتظارات بأوجه متعددة والتي تهم التكوين المهني والتكوين على ممارسة الحرف زيادة على إشكالية التكييف بين التكوين والشغل.

هـ - وسط سوسيو اقتصادي صعب لمواجهة الحاجيات المتزايدة في مجال المساعدات التقنية والمالية بالموازاة مع متطلبات المعنيين

ومن « من خلال النتائج المستخلصة وبناء على نتائج التشخيص، يمكن اعتماد إستراتيجية للتدخل ترمي في غاياتها إلى دعم مسلسل مواكبة الأشخاص في وضعية إعاقة عبر خمس محاور إستراتيجية مستقلة يصعب تحقيقها بمعية شريك وحيد».

1 - المحور الاستراتيجي الأول : «دعم عملي مشترك من اجل تمكين الاشخاص في وضعية اعاقة من ولوجيات افضل ملائمة لخصوصيات المنطقة" وهي مقاربة بنيوية تهدف إلى التخفيف من المعاناة التي تعترض سبيل الأشخاص في وضعية إعاقة وتحد من حركاتهم أثناء الولوج إلى المؤسسات العمومية او حتى داخل مساكنهم.

2 المحور الاستراتيجي الثاني : «تقوية العوامل المشجعة للرفع من نسب تمدرس الأطفال في وضعية إعاقة " وهي مقاربة تربوية اجتماعية تعتمد على تأهيل العنصر البشري والرفع من مشاركته وذلك بهدف تمكينهم من تحسين مستوياتهم المعرفية

3 - المحور الاستراتيجي الثالث : «الرفع من مستوى الولوج إلى الخدمات الصحية وهي مقاربة اجتماعية تهدف إلى التخفيف من الهشاشة الصحية للأشخاص في وضعية إعاقة والحيلولة دون تعرضهم لمظاهر الإهمال والدفع بهم للإحساس بحس المواطنة»

4 - المحور الاستراتيجي الرابع : «تقوية فرص الولوج إلى تحسين الدخل الفردي والأسري" وهي مقاربة سوسيو اقتصادية تهدف إلى الدفع» بالشريحة المعنية إلى الانخراط و المساهمة في تحريك الاقتصاد المحلي وذلك عبر مواكبتهم لتحسين دخلهم الأسري والفردي»

5 -المحور الاستراتيجي الخامس : ««دعم التواصل المؤسساتي والأنشطة الاجتماعية» وهي مقاربة اجتماعية تهدف إلى تقوية القدرة على التدبير والتقييم».

لحسن ايت الفقيه

http://atlasoriental.blogspot.com/2015/12/blog-post_28.html?spref=fb

في حصاد 2015 السياسي..هل نجحت حكومة ابن كيران في تبديد مخاوفها؟

الاثنين, 28. ديسمبر 2015 خالد فاتيحي

يجمع أغلب المحللين السياسيين والمتتبعين للشأن السياسي المغربي، أن سنة 2015 التي يفصلنا عن توديعها أقل من ثلاث أيام، كانت سنة انتخابية بامتياز، حيث شهدت تنظيم مسلسل انتخابي طويل وشاق، انطلقت إرهاصاته الأولى منذ مطلع سنة 2015، حيث تم إصدار المنظومة التشريعية الجديدة للجماعات الترابية، وخاصة القانون التنظيمي المتعلق بالجهوية المتقدمة، ومراجعة وإصلاح نظام اللامركزية، بالنسبة إلى الجماعات الترابية الأخرى.

وفي هذا الإطار، كشف عبد الإله ابن كيران رئيس الحكومة، قبل انطلاق العمليات الانتخابية، عن الأجندة المفصلة للوجهين التشريعي والتنظيمي لانتخابات 2015، فضلا عن إصدار النصوص التطبيقية المتصلة بها، واتخاذ التدابير والإجراءات التنظيمية اللازمة، والمتعلقة أساسا بإعداد الهيئات الناخبة الوطنية والمهنية، ليسدل الستار عن هذا المسلسل العسير، بحلول شهر أكتوبر الأخير.

سنة 2015 كانت بالفعل سنة انتخابية بامتياز، فقد انطلقت في شهر يونيو انتخابات ممثلي المأجورين واللجان الثنائية، مرورا بانتخابات الغرف المهنية في شهر غشت 2015، فانتخابات المجالس الجماعية والجهوية في رابع شتنبر، ثم انتخابات مجالس العمالات والأقاليم، في الشهر ذاته ليسدل الستار على هذا المسلسل الانتخابي، الذي يعد الأول في ظل دستور 2011، بانتخابات مجلس المستشارين.

خالد الرحموني، الباحث في العلوم السياسية، وفي تقييمه لأداء حكومة ابن كيران السياسي، يرى أنه بغض النظر عن القراءة المرتبطة بالأرقام وبحصة كل حزب سياسي من المقاعد المحصل عليها خلال هذه الانتخابات، فإن الاستحقاقات الجماعية والجهوية شكلت محطة رئيسية، سواء على صعيد تكريس الخيار الديمقراطي، الذي يتبناه المغرب في ظل تنزيل الجهوية المتقدمة، أو من خلال توفير ضمانات الشفافية والنزاهة، أو على صعيد المؤشرات الأخرى المتعلقة بتزايد نسبة مشاركة الشباب والنساء.

ومن وجهة نظر الرحموني، فقد اكتست الانتخابات الجماعية والجهوية، طابعا حاسما من أجل تكريس الديمقراطية المحلية والجهوية المتقدمة، وهو ما تم التحضير له بإقرار إصلاحات تشريعية، تمثلت في المصادقة على عدد من القوانين التنظيمية، المرتبطة بالأحزاب وبالجماعات المحلية وبالجهات، وتسريع وتيرة إخراجها إلى حيز الوجود، يضيف المحلل السياسي، الذي أكد أن إخراج هذه النصوص التشريعية، ساهم بشكل كبير، في توفير ضمانات الشفافية والنزاهة وتكافؤ الفرص.

وهو ما يعني، بحسب الرحموني، أن حكومة ابن كيران، جسدت خلال هذه السنة القطع الفعلي، مع دستور 1996، عن طريق التنزيل المؤسساتي لمقتضيات دستور ما بعد "الربيع العربي". مبرزا أن هذا الانتقال، يكشف بجلاء نجاح الحكومة "الباهر" في تبديد مخاوفها الانتخابية والوفاء بالتزاماتها السياسية، على الرغم من بقاء بعض النصوص التنظيمية الأخرى في حوزتها".

وتابع أن الاستحقاق الانتخابي المحلي والجهوي، الذي شهدته سنة 2015، جرى في سياق جديد اتسم بالخصوص، بتوسيع صلاحيات مجلس

المستشارين وفق روح دستور 2011، مشيرا إلى أن نسبة المشاركة في الانتخابات الجماعية والتي بلغت 67.53 تدل على اهتمام المواطنين والمواطنات الفعلي بتدبير الشؤون العامة على المستوى الترابي، بعدما استعاد المواطن الثقة في العمل السياسي من خلال خيار الإصلاح الديمقراطي الذي انتهجته حكومة ابن كيران.

وفي سياق متصل، أكد الملاحظون المحليون والأجانب، على أن الانتخابات الجماعية والجهوية لـ 4 شتنبر، التي مرت تحت الإشراف السياسي لرئيس الحكومة، من خلال اللجنة المركزية لتتبع الانتخابات، جرت في مناخ طبعته النزاهة والشفافية وحياد الإدارة، وأن الخروقات التي تمت ملاحظتها ليست "متواترة من الناحية الإحصائية ولا تمس جوهريا بسلامة ونزاهة الاقتراع" كما أكد على ذلك المجلس الوطني لحقوق الإنسان في تقريره حول ملاحظة الانتخابات.

وبناء على ما سبق، يمكن القول إن المغرب قطع شوطا كبيرا بِطيه لسنة انتخابية، أفرزت معطيات ونتائج خلخلت تحالفات الأحزاب السياسية، وأكدت بما يدع مجالا للشك أن المغرب قطع مع زمن التحكم والسلطوية والاستبداد، بالانفتاح على مستقبل ديمقراطي، عنوانه السياسي الأبرز الذي رسمته 4 شتنبر، هو العبور التام نحو الديمقراطية الحقة، وهو كذلك، ربط القرار العمومي بصناديق الاقتراع.

http://www.pjd.ma/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1/%D9%81%D9%8A-%D8%AD%D8%B5%D8%A7%D8%AF-2015-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%8A%D9%87%D9%84-%D9%86%D8%AC%D8%AD%D8%AA-%D8%AD%D9%83%D9%88%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D8%A8%D9%86-%D9%83%D9%8A%D8%B1%D8%A7%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D8%A8%D8%AF%D9%8A%D8%AF-%D9%85%D8%AE%D8%A7%D9%88%D9%81%D9%87%D8%A7%D8%9F

اليزمي: المبادرة الملكية بتكليف الحكومة والمجلس الوطني لحقوق الإنسان بالقيام باستشارات موسعة بشأن الإجهاض خلقت نقاشا جديا وتعدديا

28 ديسمبر, 2015

قال رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان ، إدريس اليزمي، إن مبادرة صاحب الجلالة الملك محمد السادس، بتكليف المجلس والحكومة، ممثلة في وزارتي العدل والحريات والأوقاف والشؤون الإسلامية بإجراء استشارات موسعة بشأن إشكالية الإجهاض بالمغرب ، مكنت من خلق نقاش عمومي واسع، جدي وتعددي.

وأوضح اليزمي ، في تصريح استعرض فيه حصيلة إنجازات المجلس برسم السنة الحالية ، أنه في المغرب، كما في سائر بلدان العالم ، فإن الإشكالية التي يطرحها موضوع الإجهاض حساسة للغاية ، كما أن الآراء بشأنه تبدو متضاربة ومتباينة، معتبرا أن هذه المبادرة الملكية تمثل " تجسيدا رائعا للديمقراطية التشاركية ، التي تبدو ملحة كلما تعلق الأمر بمواضيع حساسة تخلق جدلا بالمجتمع ، أو بأوراش استراتيجية". وأبرز السيد اليزمي ، أن المبادرة الملكية بإطلاق نقاش وطني حول الإجهاض، " إنجاز يكتسي رمزية ودلالة عالية" ، موضحا أن المجلس انخرط في هذا الإطار، في عمل توثيقي موسع، وفي الإنصات إلى 66 جمعية وشبكة تمثل كافة أطياف المجتمع المغربي وتلقى 72 مذكرة كتابية وأكثر من 20 عرضا.

وبرأي اليزمي ، فإن هناك ثمة إنجاز مهم تحقق سنة 2015 ، ويستحق الأخذ بعين الاعتبار، وهو ذاك التفاعل الذي حصل بين البرلمان والمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وذكر في هذا السياق ، بأنه في 22 يوليوز من السنة الحالية تمت أمام مجلس المستشارين مناقشة التقرير الأول الذي عرضه المجلس على الغرفتين مجتمعتين ، تطبيقا للفصل 160 من الدستور.

وأضاف أن هذه الدورة تميزت بتدخل ثمانية فرق برلمانية وجرت بحضور ثمانية وزراء تدخلوا هم بدورهم ، مشيرا إلى أن التقرير الكامل لهذه الدورة تم نشره من قبل المجلس.

كما عرفت هذه السنة تجليا آخر لهذا التفاعل ، يضيف المتحدث ، إذ طلبت إحدى الغرف البرلمانية رأي المجلس بخصوص مشاريع قوانين تهم الإعاقة ومحاربة الإرهاب وهيئة المناصفة ومحاربة كل أشكال التمييز، والمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة والملتمسات والمقترحات التشريعية .

واعتبر اليزمي أن شراكة من هذا القبيل بين مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان (هناك أكثر من 110 مؤسسة في العالم) والبرلمان ، يقل نظيرها على المستوى الدولي.

ومن جهة أخرى، أشار رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى مشاركة المجلس في العملية الانتخابية التي عرفها المغرب سنة 2015 والتي همت جوانب مختلفة.

وفي هذا الصدد ، ذكر اليزمي بأن المجلس أصدر خلال مناقشة البرلمان للقوانين الانتخابية والقوانين المنظمة للجماعات، المحلية، مذكرة بعنوان "45 توصية من أجل انتخابات أكثر إدماجا".

وتلا هذا التقرير ، يستطرد اليزمي ، إحداث اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات، التي يترأسها المجلس ، إذ تم اعتماد 4024 ملاحظا يمثلون 34 جمعية وطنية ، و6 هيئات دولية ، وتنظيم 6 دورات تكوينية لفائدة 1200 متدرب ، مشيرا إلى أن المجلس ، من جهته عبأ 474 ملاحظا وأصدر تقريره الأولي يوم 6 شتنبر 2015.

وأوضح رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن كافة المنظمات التي تتبعت باهتمام هذه الاستحقاقات الوطنية أجمعت على أن الاقتراع تم في جو توفرت فيه كافة الضمانات الأساسية للحرية والجدية والشفافية ، وأن الاختلالات التي تم تسجيلها كانت محدودة ولم تؤثر على جوهر عملية الاقتراع.

غير أن هذا الملاحظة ، يستدرك المسؤول الحقوقي ، لا تعني أن الإطار القانوني المنظم للانتخابات بالمغرب غير قابل للتحسين ، ولهذا السبب ،

يضيف، " نعتزم في شهر يناير القادم تنظيم ندوة وطنية حول إصلاح القانون الانتخابي ، استعدادا للانتخابات التشريعية القادمة ".

وبخصوص تفاعل المملكة مع الهيئات الأممية لحقوق الإنسان ، ذكر رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالزيارة ، الثانية من نوعها لفريق تقني عن المفوضية السامية لحقوق الإنسان للأقاليم الجنوبية للمملكة، شهر أبريل 2015 بدعوة من المملكة ومن المجلس.

وقال إن هذا الوفد تمكن من تنظيم لقاءات مع ممثلي المجتمع المدني ، ومن عقد اتصال مباشر بلجن جهوية مشهود لها بالمهنية والمصداقية والاستقلالية على المستوى الوطني كما الدولي.

أما في ما يتعلق بموضوع الجالية المغربية المقيمة بالخارج ، فأوضح اليزمي أن المجلس " يتعامل مع المسألة في إطار الاحترام الدقيق لصلاحياته دون إغفال أن مؤسسات عديدة أخرى تتولى هذه الإشكالية الاستراتيجية" .

وفي هذا الإطار، يقول اليزمي ، واصل المجلس الوطني لحقوق الإنسان طيلة هذه السنة ، التفكير في معايير المشاركة الانتخابية لمغاربة الخارج انطلاقا من بلدان الإقامة ، وذلك تماشيا مع مقتضيات الفصل ال17 للدستور ، مشيرا إلى أن المجلس سيقترح توصيات في هذا الشأن في تقريره النهائي حول ملاحظة الانتخابات.

ومن جهة أخرى أشرف المجلس على دراسة حول المغاربة المقيمين في أوروبا الذين كانوا ضحية لحالات التمييز ، موضحا أن هذا التقرير كان من المقرر مناقشته خلال الاجتماع الأخير للجنة الفرعية في شهر أكتوبر الماضي ، لكنه وبطلب من الاتحاد الأوروبي سيتم تداوله خلال اجتماع اللجنة الفرعية للهجرة والشؤون لاجتماعية ، التي ستجتمع خلال الفصل الأول من سنة2016 .

وحسب اليزمي ، فإن سنة 2015 كانت سنة غنية كما تشهد على ذلك العشرات من الإصدارات التي تعكس دينامية المجلس وتعامله بكل عدالة مع قضايا الاعاقة والانتخابات والمساواة والمناصفة والحرات العامة.

كما أصدر المجلس دليلين حول التربية على حقوق الإنسان، الأول موجه إلى أندية حقوق الإنسان والمواطنة والمؤسسات التعليمة ، والآخر موجه للشباب ، بشراكة مع اليونيسكو ، فضلا عن إنجاز تحقيق وطني حول قيم حقوق الإنسان في المجتمع المغربي سيتم نشر نتائجه مطلع سنة 2016 ، وكذا إنهاء استعدادات إطلاق المعهد الوطني للتكوين حول حقوق الإنسان .

http://www.ahdath.info/?p=133671

مراهقو المغرب يتّجهون إلى تأسيس جمعياتهم

طنجة ـ وصال الشيخ 28 ديسمبر 2015

أوصى المجلس الوطني لحقوق الإنسان في المغرب بتمكين الأطفال المراهقين، ما بين 15 و18 عاماً، من الحق في تأسيس جمعياتهم. وذلك بهدف "ضمان تفعيل حقهم بالمشاركة في محيطهم العام".

عن ذلك، يقول الأمين العام للمجلس محمد الصبار لـ "العربي الجديد" إنّ "اختلاف احتياجات المراهقين ونضجهم وتنشئتهم الاجتماعية بفعل الوسائط الاجتماعية والمحيط العام والإعلام، كانت أساس إصدار هذه المذكرة. بالتالي يجب تأهيل هذه الفئة واستشراف مستقبلها، لضرورة مساهمتها في الحياة العامة". يتابع: "يحظى الأطفال في المغرب ببرلمان خاص بهم. وقد كافح مجلس حقوق الإنسان ليحظى الأطفال بحقوق عديدة أخرى منها عدم تشغيلهم تحت سنّ الخامسة عشرة في الأعمال الشاقة مثل الحروب. كذلك نرى أنّ سنّ ما بين 15 و18 سنة لتأسيس الجمعيات الخاصة بهم، هي السنّ المثالية".

من جهته، يوضح رئيس المركز محمد الشريعي لـ"العربي الجديد" أنّ المذكرة "مقترح إيجابي يعكس مدى تطور حقوق الإنسان في المغرب. وهي كذلك مكملة لتجارب أخرى منها تمثيل الأطفال في البرلمان المغربي من خلال مؤسسات معينة، وتمثيلهم المغرب في المحافل الدولية". ويؤكد على أنّ مذكرة المجلس الوطني لحقوق الإنسان من شأنها أن "تسلط الضوء على حاجيات الأطفال اليومية وتدافع عنها وعن مختلف حقوقهم الواجبة".

وعلى الرغم من مصادقة المغرب على اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية، إلا أنّ فئة كبيرة من الأطفال ما زالت تعاني من انتهاكات بحسب ما يؤكد لـ "العربي الجديد" رئيس الجمعية المغربية لحقوق الإنسان أحمد الهايج. يتابع أنّ من الانتهاكات عدم تلقيهم التعليم الأساسي، وتشغيلهم في سنّ مبكرة ما دون 15 عاماً والتي نصّ عليها القانون، خصوصاً الفتيات اللواتي يعملن في المنازل. يضاف إلى ذلك فئة الأطفال الذين لم تُسوَّ نزاعاتهم القانونية بعد، والمشردون، وضحايا الاغتصاب والتحرش.

ويوضح الهايج أنّ التوصية في حال اعتمادها "ستمكّن فئة من المواطنين منهم المراهقون، من ممارسة حقهم الإنساني في الانتظام في جمعيات. لكن تنبغي معرفة إجراءات تأسيس هذا النوع من الجمعيات، لأنّ من هم في سنّ 15- 18 عاماً غير ناضجين كفاية لاستلام أمور الإدارة وتنظيم الأعمال".

يقول الهايج إنّ العمل سيبدأ بهذه المذكرة في حال إجراء تعديل القانون المنظم للجمعيات، أو عندما يصدر قانون خاص بهذه الفئة، أو عبر دمج هذا القانون مع نصوص القانون الحالي، الأمر الذي سيمكّن المراهقين من ممارسة حقوقهم بحريّة

http://www.alaraby.co.uk/society/2015/12/28/%D9%85%D8%B1%D8%A7%D9%87%D9%82%D9%88-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D9%8A%D8%AA%D8%AC%D9%87%D9%88%D9%86-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D8%AA%D8%A3%D8%B3%D9%8A%D8%B3-%D8%AC%D9%85%D8%B9%D9%8A%D8%A7%D8%AA%D9%87%D9%85

قضية الصحراء: ملف سنة 2015

بالعودة للتحولات الاساسية التي عرفها المغرب خاصة من حيث معالجته لبعض الملفات الاستراتيجية، يظل ملف الصحراء بالنظر لما شهده من متغيرات داخلية و خارجية، ملف سنة 2015 بامتياز، بسبب ما راكمه طيلة هذا العام من نقط إن كان أغلبها إيجابي، لكن تظل بعض النقط ''السوداء'' سجلت في طريقة معالجة الملف هذه السنة، و أهم ما يمكن أن يجعل منه ملف السنة بامتياز هو حجم الرهانات الكبرى التي وضعت عليه، سواء من جانب المغرب أو من جانب الخصوم، فهل الأطراف راهنت على سنة 2015 لجعلها سنة الحسم، سنة حسم منعرجاته، و وضعه على السكة.

فكيف كانت سنة 2015 بالنسبة لقضية الصحراء؟ و ما هي أهم المحطات المؤثرة في الملف؟

– قرار مجلس الأمن 2218 الصادر في 30 أبريل 2015:

هذا القرار الذي اعتبر قرارا تاريخيا داخل أروقة الامم المتحدة الذي لا يقل أهمية عن لحظة 2007 التي تقدم فيها المغرب بمقترحه الرامي إلى إحداث انفراج سياسي و تفاوضي في الملف، بعد المأزق الذي وجدت فيه نفسها الامم المتحدة على إثر استقالة بيتر فان والسوم التي أكد فيها استحالة تنظيم الاستفتاء، هذا القرار جسد انعطافة في التعاطي مع ملف الصحراء داخل اروقة و اجهزة الامم المتحدة، بسبب ما تضمنه من معطيات و قراءة لواقع النزاع، كذا للمخارج الاساسية التي أكد عليها، فهذا القرار قدم نفسا إيجابيا للحل السياسي حيث أكد على أنه المخرج الوحيد لهذا النزاع المفتعل، و هي إشارة واضحة لمبادرة الحكم الذاتي المجسدة للحل السياسي الذي سبق أن وصفته الأمم المتحدة بالحل الجدي و ذي مصداقية، بالتالي فالأمم المتحدة اعتمدت منذ هذا القرار على قاعدة الحل السياسي كأرضية للتفاوض بين المغرب و أي طرف، هذا المنعرج كان لدبلوماسية محمد السادس الأثر البالغ في تبني هذا الخيار من قبل الأمم المتحدة، من خلال المكالمة التي أجراها مع بان كيمون حول الملف، و أرضية التفاوض، و هي المكالمة بمختلف مضامينها تضمنها قرار مجلس الأمن 2218، نظرا لأهميتها السياسية و الدبلوماسية، و لأنها صادرة من طرف رئيس الدولة.

فإذا كان هذا الانتصار داخل مجلس الأمن قد ساهمت فيه مختلف المؤسسات على رأسها المؤسسة الملكية، فإن أهم إشكال ظل عالقا، هو مسألة تعاطي كريستوفر روس مع ''طرفي النزاع'' حيث كان لموقف المغرب الحازم منه، و من انحيازه لطرف على حساب الاخر الأثر البالغ في رفض المغرب للتعامل معه، إلا بعد أن تم وضعه أمام مسؤوليته كمبعوث مهمته تسهيل المفاوضات، يمارس هذه المهمة بتجرد، بسبب تحول زيارته للمغرب إلى عامل و عنصر توتر داخل الأقاليم الجنوبية، و هو السبب المباشر الذي دفع المغرب إلى رفض زيارته لهذه الأقاليم التي تعتبر خارج مهمته.

– خطاب الملك 6 نوفمبر 2015 و زيارته للصحراء:

خطاب 6 نوفمبر لسنة 2015 لا يقل قوة، و وضوح عن خطاب سابقه لسنة 2014، فإذا كان هذا الأخير قد وضع اللاءات الثلاث، فإن خطاب سنة 2015 اتجه في نفس المنحى خاصة وأنه تزامن مع مرور أربعين سنة على ملحمة المسيرة الخضراء و هي مناسبة كانت ليس فقط للاحتفال بل لتقييم مسار الملف، خارجيا و داخليا، و مع إلقاء من عاصمة الصحراء العيون، مما أعطى لهذا الخطاب دلالة كبيرة، دلالة مكان الخطاب، دلالة مضمونه الذي اتجه مباشرة بالحديث الى سكان المخيمات مخيرا إياهم بين العودلأرض الوطن و المساهمة في بناء المغرب خاصة مع انطلاق تفعيل

الجهوية الموسعة بمختلف مناطق المغرب أهمها منطقة الصحراء،أو البقاء بالمخيمات حيث القمع،الوضع اللاإنساني، و الإحباط المتزايد في صفوف الشباب، بالمقابل أعلن الملك عن انطلاق مشاريع تنموية كبرى بهذه الأقاليم تخرجها من عزلتها، و تجعلها مؤهلة لمواجهة الريع بمختلف أشكاله داخل هذه المناطق.

– الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان:الصحراء نموذجا:

عمد المغرب منذ دستور فاتح يوليوز إلى دسترة الآليات الوطنية المعنية بحماية و النهوض بحقوق الإنسان، و الإرتقاء بها إلى مؤسسة وطنية مستقلة، و هو ما أهلها إلى أن تكون مخاطبا لدى مختلف هيئات الأمم المتحدة خاصة منها المفوضية السامية لحقوق الإنسان، التي لولا الثقة في العمل الذي يتم القيام به من طرف هذه **المؤسسة"المجلس الوطني لحقوق الإنسان"** الثقة التي حالها إلى جانب لجانه الجهوية خاصة العاملة منها بالأقاليم الصحراوية لما تحولت في ظرف وجيز إلى وسيط بهذه المناطق، و الممر الأممي لمعالجة قضايا حقوق الإنسان بهذه المناطق، هذا ما ساهم في تقويض طرح خصوم المغرب، كان عاملا مساعدا بل حاسما في عدم اتجاه الأمم المتحدة و الدول الفاعلة و المؤثرة في قرارات مجلس الأمن، إلى عدم طرح فكرة توسيع مهمة المينورسو لتشمل حقوق الإنسان، بل القرار الأخير اتجه إلى تكريس التعامل مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان كآلية وطنية خاضعة لمبادئ باريس، في معالجة مختلف الاختلالات الحقوقية التي قد تشهدها المنطقة، هذا يعد أهم انتصار حقوقي داخليا و خارجيا سجله المغرب منذ البدايات الأولى لهذا النزاع المفتعل

هذه المعطيات جعلت من ملف الصحراء ملف السنة، سنة 2015 كان المغرب صادقا عندما أعلن المغرب بأنها ستكون سنة الحسم، إذا كان الملف لم يحسم في كليته، فإنه حسم العديد من الإشكالات التي كانت تؤرق المغرب داخليا، خارجيا، المغرب في هذه السنة جعل من الحل السياسي الأرضية الوحيدة للتفاوض، أنهى مع اسطورة توسيع مهام المينورسو لتشمل حقوق الانسان، و اطلق مشروعه الديموقراطي سياسيا و تنمويا بالاقاليم الصحراوية.

http://www.barlamane.com/avis/%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%AD%D8%B1%D8%A7%D8%A1-%D9%85%D9%84%D9%81-%D8%B3%D9%86%D8%A9-2015/

ما فائدة الانتخابات إن كان الملك منح صلاحيات اعمارة للباكوري.. وصلاحيات الوزرات لمؤسساته الموازية؟

التاريخ ديسمبر 28, 2015 في: الأولى | Featured, المغرب | Morocco 2 تعليقات

أصدر الديوان الملكي يوم أمس تعليماته بمنح الوكالة المغربية للطاقة الشمسية، التي يرأسها الأمين العام الصوري لحزب الأصالة والمعاصرة ورئيس جهة الدار البيضاء الكبرى مصطفى الباكوري، صلاحيات أوسع بالتصرف في الطاقات المتجددة.. لنتساءل هنا: إذن ما هو دور وزارة الطاقة والماء والبيئة، والتي يتزعمها ثلاث وزراء: اعمارة وزير الدوش والنموسية، أفيلال وزيرة جوج فرنك، الحيطي وزيرة 22 ساعة.. والذين ينعمون جميعهم بالرواتب والسكن الوظيفي بخدمه وحشمه وسيارات الدولة والتعويضات عن السفر وسينعمون أيضا بالتقاعد.. ما دورهم جميعا، إن كان الملك ومستشاروه يختارون ويعينون من يرأس مشاريع كبرى مثل الطاقات المتجددة ويمنحونهم صلاحيات من المفروض أنها تدخل ضمن صلاحيات وزارة الطاقة؟

ما فائدة وزير منتخب على رأس وزارة الإعلام والاتصال.. إن كان الملك يعين أعضاء الهيئة العليا للسمعي البصري؟
ما فائدة وزراء منتخبون على رأس وزارات الاقتصاد والتجارة والمقاولات ووو.. إن كان الملك يعين أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي؟
ما فائدة وزير منتخب على رأس وزارة العدل والحريات.. إن كان الملك يعين أعضاء المجلس الوطني لحقوق الإنسان؟
ما فائدة الانتخابات.. إن كان الملك أرسى مؤسسات موازية يعين أعضاءها بنفسه يمنحها صلاحيات أوسع من صلاحيات الوزرات؟ ما فائدة الانتخابات.. إن كان مستشارو الملك + وزير الداخلية يحركون البرلمانيين بالتعليمات؟

ما فائدة الحكومة، إن كان الملك، كلما قرر بشأن مشروع ضخم بميزانية تقدر بالملايير، سحبها من الوزراء المنتخبين (بغض النظر عن انتماء اتهم الحزبية) ومنحها لأعضاء معينين من طرفه.. كما تم سحب رئاسة الجهات عبر التحالفات ومنحها للأصالة والمعاصرة، كما تم منح السيد أخنوش صندوق تنمية العالم القروي، كما يمنح اليوم للباكوري مشاريع الطاقة المتجددة..

هل فائدة بنكيران هي تمرير تخفيضات ضريبية لتستفيد الشركات الملكية وشركة الطاقة الإماراتية المستهلكة للفحم المنتجة للطاقة الكهربائية من تخفيضات ضريبية بالجملة في صمت؟ هل فائدة بنكيران هي تمرير الملفات اللاشعبية كزيادة سعر الكهرباء على الساكنة ومحاولته تهدئة روع الشارع؟ هل فائدة الحكومة هي إلهاء الشعب؟ هل دور البرلمان هو الكذب على المواطن! ثم يطالبون الشعب بعدم التشكي إن صوتنا على المفسدين؟ كيف وقد سحبوا ممن صوتنا عليهم جميع سلطهم. عن أي ديمقراطية يتحدثون؟

كنا ننوي إرسال عريضة المطالبة بإلغاء تقاعد الوزراء والبرلمانيين إلى المحكمة الدستورية وإلى رئاسة الحكومة. أظن اليوم أن علينا إرسالها إلى السيد علي الهمة وإلى إلياس العماري ليقرروا بشأنها. الملك يعلن كل مرة.. من يحكم المغرب. نحن فقط من نرفض أن نصدق!

http://www.efriqia.com/?p=2665

L'ECONOMISTE
Le premier quotidien économique du Maroc

ECONOMIE

Réforme de la justice

Les magistrats craignent pour leur indépendance

- **Ils ont pointé les dispositions favorisant les abus**
- **Des ambiguïtés plombent la procédure disciplinaire**
- **Une journée d'étude organisée par l'opposition à la Chambre des conseillers**

4676_12

DERNIÈRE ligne droite dans le processus d'adoption de l'arsenal juridique relatif à la réforme de la Justice. Après leur approbation par les députés, les deux projets de loi portant sur le Conseil supérieur de l'autorité judiciaire et sur le statut de base des magistrats ont été transférés à la Chambre des conseillers. Ils seront bientôt examinés par la Commission de la justice et de la législation. Mais avant de démarrer les discussions autour de ces deux textes, les groupes de l'opposition au sein de la 2e Chambre, ont organisé une journée d'étude, hier à Rabat, pour «mieux cerner les questions qui posent problème et celles qui peuvent faire l'objet d'un consensus», a souligné Abdelaziz Benazzouz, chef du groupe parlementaire du PAM. C'est dans cette logique que les conseillers ayant initié cette rencontre ont préféré ne pas intervenir, «laissant la parole aux professionnels pour mettre en avant les différentes défaillances de ces textes. Les groupes parlementaires auront tout le temps pour présenter leurs avis et propositions lors de la discussion détaillée en commission», a noté pour sa part, Mohamed Alami, chef du groupe de l'USFP à la 2e Chambre. Mohamed Sebbar, secrétaire général du CNDH, a présenté les recommandations du Conseil, inscrites dans le mémorandum portant sur les deux projets de loi (cf.www.leconomiste.com). Mais ce sont les interventions des magistrats, représentants des associations de la corporation, qui ont mis l'accent sur «des dispositions portant atteinte aux garanties accordées aux juges», comme l'a indiqué Maâti El Jebouji, de l'Amicale hassania des magistrats. Globalement, les remarques des représentants des magistrats portaient essentiellement sur les articles relatifs aux mesures disciplinaires. Ils ont réclamé l'introduction d'amendements afin de «mettre en place des critères transparents en matière de procédure disciplinaire, afin d'éviter toute forme d'abus», selon El Jebouji. Il s'agit en particulier de l'article 97 définissant la faute grave entraînant la suspension immédiate du magistrat. Les dispositions de cet article sont considérées comme «une violation de la Constitution, dont l'article 109 a précisé les cas qui peuvent être considérés comme des fautes graves», s'accordent à dire Maâti El Jebouji et Yassine El Amrani, secrétaire général du Club des magistrats du Maroc. Pour ce dernier, «cet article n'a pas précisé les éléments d'ordre matériel et moral constituant la faute grave, notamment l'acte et l'intention délibérée de le faire». Surtout que cette omission peut favoriser les abus, dans la mesure où «la nature de l'action judiciaire, basée sur l'interprétation de la loi, peut conduire à des erreurs involontaires. Or, cela peut donner l'occasion à certaines parties de se baser sur ces fautes pour faire pression sur les juges afin d'orienter le traitement de certains dossiers», a estimé El Amrani. De son côté, le représentant de l'Amicale hassania s'est interrogé sur «les motivations du changement de la terminologie utilisée dans l'article 97. Dans la première version, le terme utilisé était le manquement délibéré, avant de se transformer dans la version finale en faute grave, qui est un concept moins précis que la première formule». Autre moyen de pression pouvant limiter l'indépendance de la justice: le transfert lié à la promotion. Une disposition pointée par El Jebouji et El Amrani, qui ont rappelé que «des conventions internationales, notamment européennes, interdisent de lier le transfert à la promotion». Car, «cela peut constituer un moyen de pression sur le juge, dans la mesure où il est menacé dans sa stabilité sociale», ont-ils indiqué. Les représentants du corps des magistrats ont également mis l'accent sur d'autres dispositions qui peuvent favoriser les dérives. Par exemple, «l'indépendance des magistrats devait être consolidée en précisant dans l'article que le juge ne peut se conformer qu'aux décisions légales et écrites émises par le procureur du Roi. Or, l'article 43 constitue une autre violation de la Constitution, dans la mesure où il impose aux magistrats de se plier à ces décisions sans en préciser la nature», a martelé El Amrani.❑

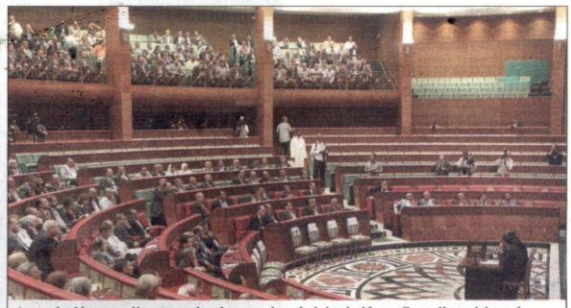

Avant de démarrer l'examen des deux projets de loi relatifs au Conseil supérieur de l'autorité judiciaire et au statut de base des magistrats, les Conseillers de l'opposition ont voulu écouter l'analyse des professionnels du secteur judiciaire (Ph. Bziouat)

Droit d'association

LES représentants des magistrats ont mis l'accent sur les limites à leurs droits. «Nous demandons seulement le minimum prévu par les conventions internationales», a indiqué Yassine El Amrani. Celui-ci a fait référence à des conventions européennes qui stipulent que «les magistrats jouissent, au même titre que les autres citoyens, de la liberté d'expression et du droit de constituer des associations». Au Maroc, «un juge ne peut pas participer à la gestion d'une association. Or, il s'agit d'une aberration, dans la mesure où ils ne peuvent même pas diriger le syndic d'une copropriété où ils logent», a-t-il dit. ❑

M. A. M.

Pour réagir à cet article: courrier@leconomiste.com

Journée d'étude

Les conseillers pour un débat positif et serein sur la réforme de la justice

Six groupes parlementaires de la Chambre des conseillers ont organisé lundi dernier une journée d'étude sur les deux projets de loi organique relatifs au statut des magistrats et au Conseil supérieur du pouvoir judiciaire. Cette rencontre, qui a réuni tous les partenaires concernés par la réforme du système judiciaire, était une occasion pour jeter la lumière sur les deux textes, notamment certaines dispositions problématiques qui ne font pas l'unanimité parmi les acteurs concernés par le chantier de la réforme de la justice.

Trois mois après leur transfert à la Chambre des conseillers après leur adoption en plénière par la première Chambre, les deux projets de loi organique relatifs au statut des magistrats et au Conseil supérieur du pouvoir judiciaire n'ont pas encore été programmés pour l'examen en commission. Il faut dire que l'importance des deux projets est telle qu'il est nécessaire de recueillir le consensus et l'adhésion des différents partenaires concernés par la réforme de la justice.

L'enjeu est en effet de taille, puisque les deux lois organiques constituent l'épine dorsale du chantier de la réforme du système judiciaire. Selon le ministre de la Justice, Mustapha Ramid, les deux textes contribueront à la consolidation des fondements de l'État de droit et à l'organisation des conditions d'accès au corps de la magistrature, au renforcement des conditions de travail des magistrats et à la préservation de leur indépendance en consacrant le principe de la séparation des pouvoirs.

> Selon le ministre de la Justice, Mustapha Ramid, les deux textes contribueront à la consolidation des fondements de l'État de droit.

Ph. Bahnouche

Le but est de rapprocher les visions autour des deux projets et d'examiner les points polémiques afin de les dépasser.

Pour favoriser l'examen et la discussion de ces deux textes dans un climat serein et positif, six groupes parlementaires à la Chambre des conseillers ont organisé lundi dernier une journée d'étude sur le thème : «Quel rôle du consensus positif dans la réforme du système judiciaire ?» L'idée derrière l'organisation de cet événement est de réunir tous les intervenants directs concernés par la réforme, notamment les magistrats, mais aussi l'administration de tutelle représentée par le ministère de la Justice et les organismes de défense des droits de l'Homme, comme le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) et l'Observatoire marocain des prisons, autour d'une même table, en présence des conseillers. Le but étant de rapprocher les visions autour des deux projets et d'examiner les points polémiques afin de les dépasser. «Notre objectif est d'amener les différents acteurs à éclairer les zones d'ombre qui existent encore dans les deux projets de loi organique et de favoriser ainsi un consensus global sur les points qui constituent encore des points de divergence entre les partenaires concernés», note Mohammed Alami, représentant des groupes parlementaires. C'est ainsi que cette rencontre a constitué une occasion propice pour le secrétaire général du Conseil national des droits de l'Homme, Mohamed Sebbar, de revenir sur les recommandations que le CNDH avait émises pour améliorer les deux textes législatifs, des recommandations qu'il avait incluses dans le cadre de deux mémorandums élaborés en janvier 2013. Mohammed Jebouji, coordinateur de la commission des jeunes relevant de l'Amicale Hassania des magistrats, s'est attardé pour sa part sur certaines dispositions du projet de loi organique sur le statut des magistrats, notamment l'article 97 de ce texte qui fixe les modalités de suspension d'un magistrat pour faute grave ou à cause d'une poursuite pénale. M. Jebouji considère cet article, notamment son alinéa 3, qui parle de la suspension d'un juge pour violation grave d'une loi écrite comme un retour sur les acquis des magistrats, vu que l'évolution de la réalité et des affaires portées devant la justice fait que le magistrat prononce souvent des jugements émanant souvent de sa propre interprétation de la loi, ce qui pourrait être considéré dans ce cas comme une infraction à la loi. M. Jebouji a pointé du doigt par ailleurs l'absence d'une meilleure revalorisation du métier de magistrat dans le nouveau projet de statut, notamment le volet relatif aux primes et promotions et la non-définition des critères de mutations. Pour sa part, Abderrahim Jamaï, président de l'Observatoire marocain des prisons, a appelé dans son intervention à élargir la réforme du chantier de la justice pour englober la refonte de la justice pénale, soulignant que la réforme de ce système doit s'appuyer sur un arsenal juridique sain et en harmonie avec les dispositions de la Constitution de 2011 et les normes et les principes du droit international. ■

Yousra Amrani

Les Echos
quotidien
L'économie et plus encore

Pétitions, le PAM saisit le CNDH 1522/2

La demande d'avis, formulée par le groupe parlementaire du parti du tracteur, au sein de la 2e Chambre, concerne les deux projets de lois organiques relatives aux pétitions et aux modalités destinées à accorder aux citoyens ce droit. La demande porte aussi sur le respect des deux projets des diverses lois en vigueur, essentiellement celles qui portent sur les droits des ONG dans ce domaine.

Daoudi favorable à l'annulation des retraites pour les parlementaires et les ministres

Le ministre et membre dirigeant au PJD, Lahcen Daoudi, a aussi évoqué la succession de Benkirane et la polémique autour de l'égalité dans l'héritage.

Lahcen Daoudi a déclaré que l'annulation des retraites pour les ministres et les parlementaires *« ne pose aucun problème ». « Cette retraite a été instaurée pour inciter les concernés à éviter la corruption (...) le contexte a changé, il n'y a plus de pillage d'argent public au Maroc pour justifier ces retraites »* a t-il affirmé dans une interview avec le quotidien arabophone « Al Massae ». Selon le ministre l'annulation des retraites est *« un message symbolique et un geste politique ».*

Dans un tout autre registre, Daoudi est revenu sur le prochain congrès de son parti, le PJD, et l'avenir de Benkirane à la tête de la formation. *« Il n'y aura pas de changement de lois internes, nous ne changeons pas nos lois pour des individus »* déclare t-il. Et de renchérir : *»le PJD ne peut pas organiser le congrès et préparer les élections en même temps ».* « C'est Sa Majesté qui nomme le chef de gouvernement, qui ne sera pas forcément Benkirane (...) être secrétaire général du parti, ne signifie pas automatiquement être chef du gouvernement » explique Lahcen Daoudi.

Le ministre islamiste n'a pas raté l'occasion de tancer le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), qui avait émis un rapport favorable a l'égalité dans l'héritage. *« Celui qui veut discuter de l'héritage doit constituer un parti politique et appeler les gens à voter pour lui, au lieu de se cacher derrière une institution«* , déclare t-il. Pour Lahcen Daoudi, *« il n'y a pas d'ljtihad en présence d'un texte » , « parler de l'égalité en héritage n'a pas de sens , quand on est musulman on doit respecter tout le Coran«* , a-t-il conclu.

IVG: L'initiative royale de confier les consultations au gouvernement et au CNDH a favorisé un débat serein et pluraliste (Driss El Yazami)

MAP 28.12.2015

Oum El Ghit BOUSSIF

L'initiative de SM le Roi de confier les consultations sur l'interruption volontaire de grossesse (IVG), d'une part, à deux membres du gouvernement et, d'autre part, à l'Institution nationale des droits de l'Homme, a favorisé "un large débat public, serein et pluraliste", a affirmé le président du **Conseil national des droits de l'Homme Driss El Yazami.** Au Maroc, comme dans tous les pays du monde, cette problématique est extrêmement sensible et suscite passions et controverses, et ce processus "est une belle illustration de démocratie participative, encore plus nécessaire lorsqu'il s'agit de sujets sensibles, qui partagent la société ou de chantiers stratégiques", a estimé le président du CNDH qui dressait, dans un entretien à la MAP, un bilan des réalisations du Conseil au cours de l'année qui s'achève. Il a, à ce titre, assuré que l'initiative royale de lancer un débat national sur l'IVG, "est une réalisation emblématique et hautement significative". Il a expliqué que, dans ce cadre, le CNDH a procédé à un vaste travail documentaire, puis à l'écoute de 66 associations et réseaux représentant toutes les sensibilités de la société marocaine et reçu 72 mémorandums écrits et plus de 20 exposés. Pour M. El Yazami, une autre importante réalisation est à retenir au titre de 2015, à savoir "l'interaction qui s'est développée entre le Parlement et l'institution nationale des droits de l'Homme". Le 22 juillet dernier, a-t-il rappelé, le premier rapport du CNDH présenté aux deux Chambres de l'Hémicycle, conformément à l'article 160 de la Constitution a été discuté à la Chambre des conseillers. Cette session, une première, a été marquée par l'intervention de huit groupes parlementaires et s'est déroulée en présence de huit ministres, qui sont intervenus à leur tour, a-t-il souligné, faisant savoir que l'intégralité de cette session vient d'être publiée par le Conseil. Autre illustration de cette interaction, a-t-il dit, durant cette année, l'une ou l'autre des deux Chambres ont demandé l'avis du Conseil sur des projets de loi concernant le handicap, la lutte contre le terrorisme, l'Autorité pour la parité et la lutte contre toutes les formes de discrimination, le Conseil consultatif de la famille et de l'enfance, les pétitions et la motion législative. Ce niveau de partenariat entre une institution nationale des droits de l'Homme (il y a près de 110 INDH dans le monde) et le Parlement est très rare au niveau international pour ne pas être souligné, s'est félicité M. El Yazami. Sur un autre registre, il a fait savoir que la contribution du Conseil à l'opération électorale qu'a connue le Maroc en 2015 a porté sur différents volets. Ainsi, a-t-il relevé, le CNDH a publié lors de la discussion au Parlement des lois électorales et des lois régissant les collectivités territoriales un mémorandum intitulé "45 recommandations pour des élections plus inclusives". Ce rapport a été suivi par l'installation de la Commission d'accréditation des observateurs des élections, que le CNDH préside, l'accréditation de 4.024 observateurs représentant 34 associations nationales et 6 organismes internationaux, l'organisation de 6 séminaires de formation qui ont bénéficié à plus de 1200 stagiaires, a-t-il précisé, notant que le CNDH a, de son côté, déployé 474 observateurs et publié son rapport préliminaire le 6 septembre 2015. Il a souligné que, de l'avis de tous les organismes ayant observé cette importante échéance, "le scrutin s'est déroulé dans un climat offrant les garanties essentielles de

liberté, de sincérité et de transparence, et les irrégularités observées sont statistiquement peu fréquentes, et n'entachent pas substantiellement la crédibilité et la sincérité du scrutin". Toutefois, a-t-il relevé, ce constat ne signifie pas que le cadre légal qui régit les élections au Maroc n'est pas perfectible, et "c'est la raison pour laquelle nous prévoyons, en janvier prochain, un colloque international sur la réforme de la législation électorale, en prévision des élections législatives à venir". M. El Yazami a noté, d'un autre côté, que "cet exercice collectif a démontré l'existence d'un véritable patrimoine national et d'une réelle expertise en matière d'observation neutre et indépendante des élections, qu'il s'agit aujourd'hui de capitaliser et de professionnaliser". Abordant l'interaction du Royaume avec les mécanismes onusiens des droits de l'Homme, le président du CNDH a rappelé qu'une mission technique d'une équipe du Haut-Commissariat aux droits de l'Homme aux provinces du Sud, la deuxième du genre, s'est déroulée en avril 2015. Cette mission, intervenue à l'invitation du Royaume et du Conseil, a notamment assuré l'organisation de rendez-vous avec la société civile et d'un contact direct avec les commissions régionales, "dont le professionnalisme, la crédibilité et l'indépendance sont largement reconnus, tant sur le plan national qu'international". Pour ce qui est de la communauté marocaine résidant à l'étranger, le président du CNDH a indiqué que le Conseil "traite de cette question dans le strict respect de ses prérogatives et ne peut oublier qu'il y a d'autres institutions en charge de cette problématique stratégique". Le CNDH a continué, en 2015, sa réflexion sur les modalités de la participation électorale des Marocains du monde à partir des pays de résidence, conformément aux dispositions de l'article 17 de la Constitution, a-t-il dit, précisant que le CNDH proposera des recommandations en la matière dans son rapport final d'observation des élections. Le CNDH, a-t-il poursuivi, a commandité une étude sur les discriminations dont sont victimes les communautés marocaines en Europe. A la demande de l'UE, ce rapport sera discuté lors de la réunion du sous-comité migrations-affaires sociales, devant se tenir durant le premier trimestre 2016. Pour M. El Yazami, l'année 2015 a été très riche et "la dizaine de publications témoigne de l'activité du Conseil, qui a notamment traité de la justice, du handicap, des élections, de l'égalité et de la parité et enfin des libertés publiques". Le Conseil a également publié deux guides portant sur l'éducation aux droits de l'Homme: un manuel à destination des clubs des droits de l'Homme et de la citoyenneté des établissements scolaires et un manuel à destination des jeunes, conçu en partenariat avec l'UNESCO, outre la réalisation d'une enquête nationale sur les valeurs des droits de l'Homme dans la société marocaine, dont les résultats seront publiés, début 2016, et l'achèvement des préparatifs en vue du lancement de l'Institut national de formation aux droits de l'Homme.

http://www.menara.ma/fr/2015/12/28/1784945-ivg-l%E2%80%99initiative-royale-de-confier-les-consultations-au-gouvernement-et-au-cndh-favoris%C3%A9-un-d%C3%A9bat-serein-et-pluraliste-driss-el-yazami.html

CASABLANCA: LE CNDH OUVRE LE DÉBAT DES FEMMES DÉTENUES

29/12/2015

Le Conseil national des droits de l'Homme s'intéresse à la situation des femmes en prison. Un nouveau rapport «Droits des détenues: entre les normes internationales et les conditions de détention» sera dévoilé en avant-première ce mercredi 30 décembre à 15 heures à Casablanca.

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) se penche sur la question ses femmes détenues et sur leurs conditions de détention. Dans ce but, le département de Driss El Yazami a mandaté la commission régionale des droits de l'homme de Casablanca-Settat pour présenter son rapport sur la situation des droits des femmes au sein des établissements pénitentiaires de la région de Casablanca-Settat.

Les résultats de l'étude de terrain intitulée «Droits des détenues: entre les normes internationales et les conditions de détention», seront dévoilés en avant-première ce mercredi 30 décembre 2015 à 15 heures à Casablanca.

Couvrant la période d'août 2014 à août 2015, ce rapport vise à établir un diagnostic des conditions des détenues dans les établissements pénitentiaires de la région de Casablanca-Settat, à évaluer le niveau d'adaptation de la politique pénitentiaire avec les normes internationales relatives aux droits des détenues et à élaborer des recommandations en vue de garantir la protection de leurs droits.

Le rapport s'est appuyé sur plusieurs sources dont les données de la Délégation générale de l'administration pénitentiaire et de la réinsertion et les rapports de visites et des entretiens réalisés par le groupe de travail en charge de la collecte des données. Sept établissements pénitentiaires de la région ont été passés au crible: Casablanca, Mohammedia, Benslimane, Berrechid, Settat, El Jadida et Ben Ahmed.

Le rapport entre également dans le cadre du plan d'action de la CRDH de Casablanca-Settat en matière de monitoring de la situation des droits de l'homme dans les prisons de la région, et met en œuvre les recommandations du CNDH relatives à la nécessité d'élaborer des rapports sur les catégories vulnérables au sein des prisons émises dans son rapport thématique de 2012 "Crise des prisons : une responsabilité partagée".

La Commission régionale des droits de l'homme ambitionne à travers cette rencontre de partager les principales conclusions et recommandations de son rapport et ouvrir un débat public impliquant l'ensemble des parties prenantes pour trouver des solutions aux défis et problématiques relevés dans le rapport.

http://www.le360.ma/fr/societe/casablanca-le-cndh-ouvre-le-debat-des-femmes-detenues-60619